

ملاحم الحوكمة الإدارية الرشيدة في نهج البلاغة للإمام علي رضي

الله عنه - دراسة تحليلية

أ.م.د. ناجي علي الصناعي

أستاذ الفكر الإسلامي ومناهج البحث العلمي المشارك

كلية التربية في النادرة - جامعة إب

المخلص

هدفت هذه الدراسة إلى بيان معالم الحكم الرشيد أو الحوكمة الإدارية الرشيدة في الفكر السياسي الإسلامي من خلال دراسة فكر الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه والموضح في كتاب "نهج البلاغة"، خصوصاً العهد الذي سلمه إلى مالك ابن الحارث النخعي المذحجي الملقب بـ(الأشتر) لما ولاه مصر وأعمالها بعد اضطراب الوضع فيها على محمد بن أبي بكر. وقد درست نصوص العهد دراسة تحليلية تبين أسس الحوكمة الإدارية الرشيدة ومبادئها فيما تحتويه هذه النصوص من أسس ومبادئ وأحكام ووصايا ومعايير، صدرت عن تجربة الإمام علي كرجل دولة يقف على قمة الهرم السياسي والإداري للسلطة آنذاك، ويسعى إلى إقامة حكم رشيد في ظروف استثنائية بالغة التعقيد كالتي يعيشها العالم العربي والإسلامي اليوم والذي يعتبر في أمس الحاجة إلى الحوكمة الرشيدة.

ووقفت كذلك على بعض الأدبيات المعاصرة التي تناولت الحوكمة الإدارية الرشيدة، ووازنت بينها وبين نصوص العهد في نهج البلاغة، فرأيت أنها لا تختلف كثيراً عما جاء في هذه الأدبيات. بل، وتجاوز العهد هذه الأدبيات الحديثة في كثير من الأحيان؛ لاشتماله على أسس ومبادئ تعد أصلاً من الأصول التي تقوم عليها الحوكمة الإدارية الرشيدة للأنظمة السياسية والحكومات في العالم اليوم.

وقد استخدمت هذه الدراسة المنهج التحليلي المقارن، بمقارنة نصوص نهج البلاغة وعهد الإمام علي مالك وما طرحه أدبيات الحوكمة الرشيدة والحكم الرشيد في الوقت الحاضر. وخرجت الدراسة بعدة نتائج أهمها أن في تراثنا الإسلامي السياسي كثيراً من المفاهيم والمصطلحات التي إذا ما درست بعمق وطبقت بصورة سليمة، حلت لنا الكثير من المشكلات السياسية والإدارية. كما استخلصت الدراسة كثيراً من المبادئ والأسس والقواعد التي تنظم العلاقات الإدارية بين الحاكم والمحكوم على مستوى السلطة العليا (الرئيس والمرؤوس)، وعلى مستوى المؤسسات الوسيطة والدنيا في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتنمية المستدامة في جميع جوانب الحياة. وهذه الأسس المبادئ هي التي أكد عليها الإمام علي في عهده مالك الأشتر وأهمها: الشفافية، وحسن الظن بالرؤساء والمرؤوسين، وإشاعة الحرية السياسية والاقتصادية، والعدالة والمساواة وتكافؤ الفرص، والقضاء على الفساد المالي والإداري وحفظ المال العام وغيرها.

وتوصي هذه الدراسة بإعادة دراسة التراث السياسي الإسلامي دراسة منصفة تستخلص الأسس والمبادئ اللازمة لإقامة حكم رشيد في الوطن العربي، يؤسس لنظام سياسي إسلامي شامل يعكس روح الإسلام ونصوص القرآن الكريم والسنة النبوية وهذا العهد وغيره، بعيداً عن التجارب السياسية الإسلامية التي عززت الشحنة والبغضاء بين المسلمين.

Features of Sound Administrative Governance in *Nahj Al-Blagaha* by Imam Ali: An Analytical Study

Dr. Naji Ali Al-Sanaee
Associate Professor of Islamic Thought and Scientific
Research Methodology
Faculty of Education, Al-Nadira - Ibb University

Abstract

This study aims to highlight the sound administrative governance in the Islamic thought of Imam Ali as manifested in *Nahj Al-Blagaha*, and more specifically in *Al-ahd*, which is a testament submitted to Malek Ibn Al-hareth Al-nahkeei known as Al-Ashtar when appointed to rule Egypt after the chaotic period of Mohammed Bin Ibi Bakr. The items of *Al-Ahd* were closely analyzed in such a way as to figure out the principles and bases of sound administrative governance based on Imam Ali's experience in governance as a caliph and ruler of a very vast state. Actually *Al-Ahd* was an endeavor to outline the sound administrative governance during an era in Islamic history featured by its complexities, similar to the political situation the Islamic and Arab world is going through.

Some of the modern international forms of sound governance have been studied and discussed, and comparisons were made with *AL-Ahd* in *Nahj Al-Balagah*; to see that they do not differ from *Al-Ahd*'s. However, *Al-Ahd*'s items prove far better as they include the principles of sound administrative governance of today's political systems. This study employs a comparative analytical methodology as it compares the items of *Nahj Al-Balagah* and those of the present time. The study comes up with the following results that there are many concepts and terminology in our Islamic heritage, which if studied closely and applied correctly will solve most our today's administrative and political issues. The principles that systemize the relationship between the ruler and the people on the different layers of governance could be extracted in the different aspects of life i-e economically, socially; thus ensures sustainable development featured by equality and the well-being of the community.

The present study recommends restudying the political Islamic heritage subjectively to dig up the principles of sound administrative governance in the Arab World. This will establish for a comprehensive political Islamic system that manifests the spirit of Islam, Holy Quran and the prophet tradition. This will help replace the current political systems that have resulted in hatred and division among Muslims.

مقدمة

عرفت الإنسانية تجارب سياسية شتى للدولة ونظام الحكم، عبرت عما استطاع الإنسان أن يصل إليه من تنظيم نفسه سياسياً واقتصادياً وإدارياً، ووفق قواعد وأسس ومبادئ يرجع الناس إليها ويحتكمون لها ويستمدون السلطة منها، وهي إما دينية أو قومية أو عرقية أو أيولوجية.

وعرف التاريخ البشري دولاً عدة منها الدولة الرومانية والفارسية ودولة النبي صلى الله عليه وآله وسلم والخلافة الراشدة والدولة الأموية ثم العباسية وكذلك دول المماليك والأيوبيون والتتار والعثمانيون والدولة الاشتراكية والدول الرأسمالية الأوروبية الحديثة وغيرها. وكل من هذه الدول ادعت أنها قدمت التجربة المثلى في الدولة ونظام الحكم؛ غير أنها ما زالت جميعها تبحث عن الحكم الأمثل الذي يمكن تسميته بالحكم الرشيد أو الحوكمة الإدارية الرشيدة إدارياً واقتصادياً وسياسياً.

وباتت الحوكمة الإدارية الرشيدة والحكم الرشيد اليوم تمثل أهمية كبيرة على مستوى العالم وجزءاً من توافق دولي ترعاه الأمم المتحدة لمعالجة الكثير من المشكلات الاقتصادية والسياسية والإدارية التي تعاني منها العديد من الأنظمة في العالم ومنها الأنظمة العربية والإسلامية، من أجل تعزيز سيادة القانون والديمقراطية وحقوق الإنسان ومنظومة التعايش المجتمعي والسلام الاجتماعي، وإيجاد بيئة سليمة للتنمية الاقتصادية والبشرية المستدامة. فمنذ العام 1992م، قامت الكثير من المؤسسات والمنظمات الدولية، ومنها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) والبنك الدولي والبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة (UNDP)، وصندوق المعاشات العامة في الولايات المتحدة، بوضع الأدبيات الدولية والمعايير الهادفة لتحقيق الحوكمة الإدارية الرشيدة للشركات والمؤسسات والدول؛ للارتقاء بعمل هذه المؤسسات وصولاً إلى الحوكمة الإدارية الرشيدة التي تتحقق فيها اللامركزية والتنمية المستدامة والمشاركة في اتخاذ القرارات المصرية والقضاء على الفساد المالي والإداري ونهب المال العام وضمان الحقوق المتساوية لعامة المواطنين. وعممت هذه المؤسسات الدولية تلك الأدبيات على العالم العربي والإسلامي كمسلمات لتجاوز مشكلاته السياسية والاقتصادية والإدارية.

وانطلاقاً من شعور الدول بوجود مشكلة سياسية واقتصادية في العالم العربي والإسلامي رحبت المؤسسات السياسية والاقتصادية العربية والإسلامية بمفهوم الحوكمة الإدارية الرشيدة أو الحكم الرشيد، واعتبرته ضرورة ومطلباً ملحاً، ودون البحث عما يمكن أن يمدنا به التراث الإسلامي من مفاهيم ومصطلحات سياسية وإدارية. ومما سبق، يمكن أن نضع التساؤلات الآتية: هل يفترق تراثنا الفكري والثقافي والسياسي إلى مصطلح ومفهوم الحكم الرشيد أو الحوكمة؟ وما هي ملاحم الحكم الرشيد في الفكر السياسي الإسلامي؟ وأين نجدتها؟ وهل مشكلة الوطن العربي والإسلامي مشكلة سياسية أم اقتصادية أم إدارية؟ وهل مشكلته في الموارد والثروات أم في الإدارة والقدرات ورسم السياسات؟

مشكلة الدراسة وأسئلتها

تلعب الحوكمة الإدارية الرشيدة دوراً مهماً في حل المشكلات السياسية والاقتصادية والإدارية، وتقديم أداء أفضل للدول ومؤسساتها لزيادة معدلات الإنتاج وتحسين جودته وتحقيق التنمية المستدامة. وعليه، تكمن مشكلة الدراسة في غياب التطبيق الأمثل لأسس ومبادئ الحوكمة الإدارية الرشيدة كما رسمها الإمام علي في نهج البلاغة والتي إذا ما أخذ بها يمكن أن تحقق رقي وتقدم البلدان العربية والإسلامية في جوانب الحياة المختلفة. فما هي الأسس والمبادئ التي وضعها الإمام علي للحوكمة الإدارية الرشيدة في نهج البلاغة وعهده لمالك الأشر؟

أهداف الدراسة

- 1- التعرف على الفكر السياسي للإمام علي في نهج البلاغة وعهده لمالك الأشتر، وبيان دور الإمام علي في صياغة معالم الحكم الرشيد في عصره.
- 2- بيان الأسس والمبادئ التي يقوم عليها الحكم الرشيد في إطار التجربة الإسلامية في الدولة ونظام الحكم.
- 3- المدى الذي بلغه الإمام علي في توطين الحكم الأمثل والأرشد للوصول إلى نظام حكم يحقق الحكومة العادلة التي تحل مشاكل العرب والمسلمين حول السلطة والثروة.

أهمية الدراسة

- 1- التصدي لمعضلة الحكم والدولة والسلطة في العالم العربي والإسلامي، والبحث عن المعالجات لهذه المعضلة من خلال الوقوف على التراث السياسي للإمام علي والحلول التي وضعها لهذه المعضلة في عهده لمالك الأشتر.
- 2- تعزيز أسس ومبادئ الحكم الرشيد في جميع جوانب ومجالات الحياة السياسية، وفي بناء الدولة ونظام الحكم وممارستها عملياً، كما تصورها الإمام علي رضي الله عنه.
- 3- إيجاد نظم قانونية وتشريعية عادلة تتميز بالثبات والاستمرار وتعتمد على مبادئ الحوكمة والحكم الرشيد في شتى مجالات الحياة.

منهجية الدراسة

يعتمد الباحث على المنهجية التحليلية المقارنة لنصوص نهج البلاغة وعهد الإمام علي لمالك الأشتر، ومقارنتها بمبادئ ومعايير الحكم الرشيد كما أقرتها الأدبيات الأمامية الحديثة مثل تقرير البنك الدولي لكل من عامي 1997م و2004م، وتقرير التنمية البشرية لعام 2005م للبرنامج الإنمائي للأمم المتحدة وغيرها من الأدبيات والدراسات الدولية والمحلية.

الدراسات السابقة

- 1- حسن الزين، الإمام علي كرم الله وجهه وتجربته في الحكم، دار الفكر الحديث للطباعة والنشر، بيروت، 1994م. وقفت هذه الدراسة على تجربة الإمام علي في الحكم من المنظور التاريخي، ولم تتطرق إلى الجانب الإداري أو تقف على المبادئ والأسس الإدارية التجريبية.
- 2- عبد الأمير دلي مجباس، الحاكمية في فكر الإمام علي: دراسة في الأنساق الثقافية، مؤسسة نهج البلاغة، كربلاء، 2016م. وقد تطرقت الدراسة إلى حاكمية الإمام علي من المنظور العقائدي في إطار دراستها للنسق الثقافي العربي وحلته تحليلاً أيولوجياً، دون الإشارة إلى دور الإمام علي في إرساء مبادئ وأسس الحوكمة الإدارية والحكم الرشيد.
- 3- محمد حسن غادر، محددات الحوكمة ومعاييرها، المؤتمر الدولي عولمة الإدارة في عصر المعرفة، جامعة الجنان طرابلس - لبنان، 2015م.
- 4- سليمة بن حسين، الحوكمة ... دراسة في المفهوم، مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد (10)، جامعة الجزائر، 2015م. وقد ركزت هذه الدراسة على مفهوم الحوكمة ونشأته وتطوره في الفكر الغربي.
- 5- مصطفى موسى أبو حسين، معايير الحكم الرشيد ودورها في التنمية البشرية، جامعة الأقصى، غزة - فلسطين، 2017م. وهدفت هذه الدراسة إلى بيان دور معايير الحكم الرشيد في تحقيق التنمية المستدامة للمجتمع الفلسطيني.

تقسيم الدراسة

احتوت هذه الدراسة على مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة بالنتائج والتوصيات، وعلى النحو الآتي:

المبحث الأول: المحددات المفاهيمية

المطلب الأول: الملاحم والأسس والمبادئ في اللغة والاصطلاح

المطلب الثاني: الحوكمة الإدارية في اللغة والاصطلاح

المطلب الثالث: نشوء مفهوم الحوكمة الإدارية وتطورها

المطلب الرابع: عهد الإمام علي كرم الله وجهه إلى مالك الأشر

المطلب الخامس: التعريف بالإمام علي ونسبه

المطلب السادس: التعريف بمالك ابن الحارث النخعي

المطلب السابع: مداخل دراسة الحوكمة الإدارية عند الإمام علي

المبحث الثاني: أسس الحوكمة الإدارية عند الإمام علي

المطلب الأول: الأسس التشريعية والقانونية

المطلب الثاني: الأسس السياسية والإدارية

المطلب الثالث: الأسس الاقتصادية والمالية

المطلب الرابع: الأسس الاجتماعية والتنمية

المطلب الخامس: الأسس الثقافية والتربوية

المطلب السادس: الأسس الأخلاقية القيمة

المطلب السابع: الأسس الإنسانية الحضارية

المبحث الثالث: مبادئ الحوكمة الإدارية عند الإمام علي

المطلب الأول: سيادة القانون

المطلب الثاني: العدالة والمساواة

المطلب الثالث: الشفافية والوضوح

المطلب الرابع: تحمل المسؤولية

المطلب الخامس: الكفاءة والفاعلية

المطلب السادس: الاستجابة

المطلب السابع: الرقابة والمساءلة والمحاسبة

المطلب الثامن: الرؤية الإستراتيجية

المطلب التاسع: التوافق

المطلب العاشر: التمكين والمشاركة

المطلب الحادي عشر: القيادة والمتابعة

المطلب الثاني عشر: الضمير الأخلاقي

الخاتمة: النتائج والتوصيات

المصادر والمراجع

المبحث الأول

المحددات المفاهيمية

المطلب الأول: الملامح والأسس والمبادئ

اللاملاح: الملامح في اللغة جمع ملامح وهي ما يظهر من علامات الوجه وأوصافه. وقالت العرب له ملامح من أبيه، أي التقاسيم التي تعطي للوجه إطاره وتميزه عن غيره من الوجوه، ويقابلها في اللفظ العربي اللحمية¹.
الأسس: الأسس في اللغة جمع أساس، وهو أصل البناء ويعني الشيء الوطيد الثابت².
المبادئ: جمع مبدأ، ومبدأ الشيء أوله ومادته التي يتكون منها كالنواة مبدأ النخل، والمبادئ معيار العلم أو الفن أو الخلق أو الدستور أو القانون، وهي مجموعة القواعد الأساسية الأولى التي يقوم عليها ولا يخرج عنها³، والقيم التي يدافع عنها الإنسان ويلتزم بها في سلوكه.

المطلب الثاني: الحوكمة الإدارية

الحكم في اللغة: من حكم يحكم حكماً وحكومتاً، وأصله المنع بمجمل معانيه الأخرى المتفرقة ومنها القضاء وفصل المنازعات والفقه والحكمة. ويقال للحاكم بين الناس حاكمٌ لأنه يمنع الظالم من الظلم، وقال الأصمعي: "أصل الحكومة رد الرجل عن الظلم"⁴. وحوكمة على وزن فعلة، وحاكمة على وزن فاعلية. وأصل هذه الألفاظ جميعاً يرجع إلى الجذر الثلاثي حكم بمعنى قضى وفصل. والحوكمة رديف المأسسة (Institutionalizations)⁵، وتعبر عن بناء وتشكيل ناحية بحثية مهمة للدراسات الإدارية والسياسية والدبلوماسية والاجتماعية حيث تنقسم إلى ثلاثة مستويات هي حوكمة الدول والحوكمة الإقليمية والحوكمة العالمية⁶.

والحوكمة الإدارية كما يعرفها البنك الدولي أنها: "مفهوم حديث يعتبر ناظم لمواكبة التغيرات والتطورات الإدارية في بيئة العمل"⁷، وهي كذلك علم وفن يهتم بتشكيل القرارات الوظيفية التي تمكن المؤسسة من تحقيق أهدافها وفق مجموعة القواعد والضوابط والإجراءات التي تحكم إدارة المؤسسات في إطار الدولة ونظامها⁸. كما أنها نموذج إداري ونظام يهدف إلى إعادة توزيع الصلاحيات في الهياكل الإدارية بهدف اعتماد الإدارة الرشيدة في اتخاذ القرارات وتفعيل دور اللامركزية لاكتشاف المخاطر قبل وقوعها⁹. وقد عرفتها مؤسسة التمويل الدولية (IFC) بأنها: "أسلوب ممارسة الإدارة الرشيدة والنظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها"¹⁰، وعرفتها منظمة التعاون الدولية (OECP) بأنها: "مجموعة من العلاقات فيما بين القائمين على إدارة الشركات ومجالس الإدارة وحملة الأسهم وغيرهم من المساهمين لحماية المصالح المالية لهم"¹¹. كما عرفت الحوكمة الإدارية بأنها: "مجموعة الإجراءات والعمليات التي يتم من خلالها

1. المعجم الوسيط، 1960م، مادة ملامح.

2. المعجم الوسيط، ص. 15.

3. مصطفى إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، الجزء الأول والثاني، اسطنبول، تركيا، د.ت.

4. ابن منظور: لسان العرب، 2002م، ص. 12 و140-143.

5. هي فكرة جمعية محايدة بأدوات مادية سياسية واجتماعية وأطر تنظيمية تحول الفكرة إلى عقيدة رسمية داخل جماعة ما أو دولة ما، وتكون الشروط المادية تحقيق الفكرة في وسط اجتماعي وسياسي وإداري معين (عبد الإله بلقزيز، مقدمات في الإصلاح الديني، 2017م، ص. 34).

6. سونديانغ، الصين وحوكمة الشرق الأوسط، 2017م، ص. 92.

7. تقرير البنك الدولي لعام 2004م، إدارة حكم أفضل من أجل التنمية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا: التضمينية والمساءلة، 2006م، ص. 108.

8. محمد ياسين غادر، الإدارة في عصر المعرفة، 2015م، ص. 21.

9. المرجع السابق، ص. 23.

10. هيئة السوق المالية في المملكة السعودية، حوكمة الشركات، ص. 1، www.cma.org.

11. ياسين غادر، الإدارة في عصر المعرفة، 1960م، ص. 12.

توجيه المنظمات والتحكم بها، بحيث يتضمن الإطار العام للحوكمة تحديد المسؤوليات وتوزيع الحقوق على مختلف الأطراف المنظمة لعمل المؤسسات وضبط خطوط التواصل الداخلية والخارجية ذات المسؤولية وتعزيز الفاعلية الذاتية من خلال وضع نظام للقياس والتقييم للعمل المؤسسي.¹

الرشيدة: من رشد يرشد رشدًا، والمفعول مرشود، ورشد الولد بلغ سن الرشد أي بلغ سن العقل التي يحاسب فيها عن فعالة. والرشد نقيض الضلال وخلاف الغي.² والحوكمة الرشيدة على خلاف الحوكمة الرديئة والفاصلة.

المطلب الثالث: نشؤ مفهوم الحوكمة الإدارية وتطورها

مفهوم الحوكمة الإدارية قديم الممارسة حديث الاصطلاح ارتبط بتطور أسلوب الإدارة وبحث الإنسان عن أمطاط إدارية جديدة يدير بها ذاته. وقد استخدم المصطلح لأول مرة في فرنسا في القرن الثالث عشر كمرادف لمصطلح الحكومة (Government) وكطريقة وفن الإدارة. وانتقل المصطلح إلى الانجليزية في القرن الرابع عشر (Governance) مضافاً إليه كلمة (Good). وقد ترجم إلى العربية من خلال عدة مصطلحات هي الحكم الرشيد أو الحكم الصالح أو الحكمانية أو الحوكمة؛ إلا أن أكثر المصطلحات شيوعاً هو الحوكمة الرشيدة أو الحكم الجيد، وموضوعه علم السياسة والحكومة وإدارتها.³

وظهر المصطلح حديثاً في عام 1989م في كتابات البنك الدولي للتعبير عن: "التقاليد والمؤسسات التي يتم من خلالها ممارسة السلطة في الدول من أجل الصالح العام، وقدرة الحكومة على إدارة الموارد واختيار القائمين على السلطة وتنفيذ السياسة السليمة".⁴ كما عبرت عن: "ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون البلاد على كافة المستويات"،⁵ بحيث: "يعزز رفاهية الإنسان ويدعمه ويصونه ويقوم على توسيع قدرات البشر وخياراتهم وفرصهم وحياتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لأفراد المجتمع الأكثر تهميشاً".⁶

ومن هنا تكون الحوكمة الرشيدة هي ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية لتسيير شؤون البلاد على كافة المستويات، وتشمل الآليات والعمليات والمؤسسات والخدمات التي يقوم خلالها المواطنون بالتعبير عن مصالحهم وممارسة حقوقهم القانونية والوفاء بالتزاماتهم وتسوية خلافاتهم. ولأن مشكلتنا في العالمين العربي والإسلامي إدارية وسياسية بامتياز تتمثل في الدولة ونظام الحكم والحكومة والسلطة والثروة وإدارة الموارد المادية والبشرية، وعدم التوزيع العادل لها، وفشل الأنظمة السياسية والاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة في الوطن العربي، فإن ذلك لا يأتي إلا بالحكم الرشيد. فهل لنا أن نفتش في تراثنا السياسي الإسلامي عما يدلنا على ما يمكن أن يكون حكماً رشيداً أو حوكمة تخرجنا من أزمة الأنظمة السياسية والاقتصادية في الوطن العربي؟

1. المرجع السابق، ص. 2.

2. ابن منظور، لسان العرب، ص. 203/1.

3. مصطفى أبو حسين، معايير الحكم الرشيد ودورها في التنمية البشرية بوزارة الداخلية الفلسطينية، 2016م، ص. 8.

4. سليمة بن حسين، الحوكمة: دراسة في المفهوم، 2015م، ص. 9.

5. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 1997، ص. 5.

6. تقرير التنمية الإنسانية، 2002م، ص. 101.

المطلب الرابع: العهد

من عهد يعهد عهداً (Document)، وهو خطاب التعيين أو وثيقة حدد فيها الإمام على الأسس والمبادئ التي على مالك الأشر أن يحكم بها ليكون حكمه أمثل وأرشد. وهو أطول العهود والكتابات التي كتبها الإمام علي إلى ولاته على الأمصار، ويمثل كلاماً جامعاً مانعاً في السياسة وشؤون الحكم ورؤية عملية لما ينبغي أن يكون عليه الحكم والحاكم؛ أي نموذجاً مستقبلياً بقوته وأمانته وثقة الإمام علي به، ومهمته النبيلة ووصاياه العظيمة التي لا تعطى إلا للقادة العظام جديري الهمة ومحققى النصر. إلا أنه لم يتحقق لاستشهاد مالك الأشر قبل بلوغه مصر، فيقول الإمام علي عليه السلام: " إن الرجل الذي كنت وليته أمر مصر كان رجلاً ناصحاً وعلى عدونا شديداً ناقماً، فرحمه الله لقد استكمل ولاقى حمامه، ونحن عنه راضون."¹

كان للإمام علي تراثٌ ديني وفكري وفير ميز دوره الريادي في الإسلام، وقد جمعه الشريف الرضي في مصنف علمي أسماه نهج البلاغة للإمام علي.² يقول الشريف الرضي في مقدمة النهج: "كان أمير المؤمنين مشرع الفصاحة وموردها، ومنشأ البلاغة ومولدها.. فكلامه عليه مسحة من العلم الإلهي، وفيه عبقة من الكلام النبوي ... فأجمعت بتوفيق الله على الابتداء باختيار محاسن الخطب ثم محاسن الكتب ثم محاسن الحكم والآداب."³ ويرجح أن هذا العهد آخر ما كتبه الإمام علي ولخص فيه خلاصة تجربته وتصوره للسلطة ونظام الحكم مما شاهده من حكومة النبي صلى الله عليه وآله وسلم والخلفاء من بعده، وكذلك تجربته هو في خلافة المسلمين، إضافة إلى ما ينبغي أن تكون عليه دولة المستقبل أو حكومة المستقبل. وتوجد نسخة مخطوطة من عهد الإمام علي لمالك في المكتبة السليمانية برقم (51) ومقيدة باسم (Serh-I Masturbate-I HazretiAliyyu-I Murtaza) شرح مكتوبات علي المرتضى، وتتكون من إحدى وعشرين ورقة منسوخة بخط الرقعة من قبل سيد علي حيدر سنة 1281هـ/1865م. كما توجد نسخة من هذا العهد في مكتبة ارزنجان الشعبية الثانية برقم (195) بعنوان (أوامر سيدنا علي إلى أحد رجال الدولة). وقد ترجم هذا العهد إلى عدة لغات منها التركية والفارسية حوالي عشرين مرة.⁴

ورغم المدة القصيرة التي قضاها الإمام علي في تولى شؤون الدولة والحكم، إلا أنه ترك ثروة ضخمة من الخطب والكتب والوصايا والعهود والمواظ والحكم؛ ما لم يتركه غيره من الصحابة الذين تولوا الحكم بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. وقد رسمت هذه العهود والوصايا - ومنها هذا العهد موضوع الدراسة - معالم سياسة الإمام علي في التعامل مع متطلبات الخلافة الإسلامية، من جهة. ومن جهة أخرى، وضعت الأسس والمبادئ التي ينبغي أن يكون عليها الحكم الإسلامي الأمثل في المستقبل، أو بالأحرى الحكم الذي أراد له الإمام علي أن يكون كما وضع أسسه ومبادئه في هذا العهد، والذي أطلقنا عليه مصطلح الحكم الرشيد لتناسبه مع المبادئ التي وضعها الإمام علي كرم الله وجهه. ومما يضاعف من أهمية هذا العهد أنه ظل حليماً وتطلعاً يراود الإمام علي عليه السلام، ولم يرَ النور على أرض الواقع لاستشهاد حامله قبل أن ينفذ العهد.

1. نهج البلاغة، شرح الإمام محمد عبده، 2004م، ص. 356/3.
2. ولد سنة 359هـ وتوفي في محرم الحرام سنة 400هـ، ودفن في داره بمسجد الأنباريين (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد، 1965م، ص. 11.
3. المصدر السابق، ص. 12.

4. name·ye Gore Hz. Ali·ninyonetimAnlayisi· Ataturk Universit 2007 ·p 28. FarisCerc· Malik El-estereVerdiigiAhd-

المطلب الخامس: الإمام علي ونسبه

نسبه هو علي بن أبي طالب (عبد مناف) بن عبد المطلب (شيبية) بن هاشم (عمرو) بن عبد مناف (المغيرة) بن قصي (زيد) بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر. وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم، وهو الابن الرابع لأبي طالب. وقد لد الإمام علي قبل الهجرة بعشر سنوات وتوفي سنة 40هـ، حيث تربى في كنف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. أما أبوه أبو طالب فقد كان فقيراً مهاباً، من أعظم مناقبه كفالاته للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، وجده عبد المطلب تولى أمر السقاية والرفادة من بعد أبيه هاشم وصاحب الإيلاف الذي أخذه قيصر الروم للمكيين كي يتمكنوا من التجارة إلى الشام دون خوف أو خطر.¹ وقد تزوج علي بن أبي طالب بفاطمة الزهراء بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأنجبت له الحسن والحسين، وزينب الكبرى وأم كلثوم، كما تزوج بأم البنين بنت حرام الكلابية وأنجبت له العباس وجعفر وعبدالله وعثمان. وتزوج كذلك بليلى بنت مسعود التميمية وأنجبت له عبيد الله وأبا بكر. أما أسماء بنت عميس الخثعمية فأنجبت له يحيى ومحمد الأصغر. وأنجبت له أمامة بنت أبي العاص محمد الأوسط، وخولة الحنفية أنجبت له محمد الأكبر. وتقدر المصادر بأن للإمام علي أربعة عشر من الذكور وتسعة عشر من الإناث، وكان النسل من ولده لخمسة هم الحسن والحسين ومحمد الأكبر والعباس وعمر، وغالبية أبنائه قضاوا في معركة كربلاء.²

المطلب السادس: مالك الأشتر

هو مالك بن الحارث بن يعقوب بن مسلمة بن ربيعة بن الحارث بن خزيمة بن سعد بن مالك بن النخع بن مذحج، ولد قبل الهجرة بحوالي 25 أو 30 سنة في اليمن. ولقب بالأشتر لشتر إحدى عينيه في معركة اليرموك، وقد شهد أيضاً موقعة الجمل وصفين مع الإمام علي. وولد الإمام علي مصر سنة 38هـ، غير أنه اغتيل بالسهم عقب وصوله سنة 39هـ.³ وكان من القادة المشهود لهم بالقوة والبأس والعدل والوفاء وآزر الإمام علي حتى لقي ربه شهيداً. وقد قال عنه الإمام علي: "لله در مالك لو كان جبلاً لكان فنداً ولو كان حجراً لكان صلداً، لا يرتعد الحافر ولا يؤتي عليه الطائر... على مثل مالك فلتبكي البواكي... رحم الله مالك كان لي كما كنت لرسول الله."⁴ كما وصفه الإمام علي قائلاً: "... فقد بعثت إليكم عبداً من عباد الله لا ينام أيام الخوف، ولا ينكل الأعداء ساعات الروع، أشد على الفجار من حريق النار، هو مالك بن الحارث أخو مذحج، فاسمعوا له وأطيعوا فيما طابق الحق فإنه سيفٌ من سيوف الله، لا كليل الضبة ولا نايي الضريبة. فإن أمركم أن تنفروا فانفروا، وإن أمركم أن تقيموا فأقيموا فإنه لا يقدم ولا يحجم ولا يؤخر ولا يقدم إلا عن أمري. وقد أترتكم به على نفسي لنصيحتي لكم وشدّة شكيمته على عدوكم."⁵

المطلب السابع: مداخل الدراسة**أولاً: غاية النص وبنيته**

نص عهد الإمام علي إلى مالك الأشتر كوثيقة وصايا سياسية تمثل دستوراً يبين غاية الدولة أو الحكومة ونظام الحكم وهيكلية الدولة وغاياتها وآليات عمل ومكوناتها الرئيسية من مؤسسات وأجهزة وهيئات يقف على رأسها الوالي أو

1. ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، 1995م، ص. 254-256.

2. المعلوف، أطلس الخليفة علي بن أبي طالب، 2007م، ص. 18.

3. الطبري، تاريخ الطبري، ص. 664/11.

4. شرح نهج البلاغة، محمد عبيد، ص. 476/4.

5. المصدر السابق، ص. 359/3.

الحاكم أو رئيس الدولة. والولاية كما اصطلح عليها في الفقه السياسي الإسلامي رئاسة تامة في الخاصة والعامة، وغايتها كما جاء في مقدمة العهد: "جباية خراجها، وجهاد عدوها، واستصلاح أهلها، وعمارة بلادها".¹ وهذه الغايات الأربع هي قوام أي نظام سياسي ينشأ على فكرة الولاية أو الخلافة أو الملك أو الدولة بصفة عامة. فالغاية الأولى تمثل موارد الدولة من ضرائب وجمارك وتجارة داخلية وخارجية وثروات طبيعية في البر والبحر، بمعنى آخر تمثل الثروات والمصالح ومجالها الحيوي، وهي أساس قيام الدولة؛ ومنع الخلاف السائد في البلدان العربية على إدارتها وتصريف مواردها. أما الغاية الثانية فتتمثل السيادة، وهذه السيادة هي سيادة الدولة المخصصة في هذا العهد (مصر)، أو أي دولة أخرى. فما من دولة إلى ولها جيش وأمن يحفظ سيادتها الخارجية وأمنها الداخلي، وتمثله وزارتا الدفاع والأمن وما يتفرع عنهما من أجهزة. وتجسد الغاية الثالثة التنمية البشرية المستدامة،² أو العمران البشري بالمعنى الخلدوني في المجال الاقتصادي والسياسي والاجتماعي والصحي والتربوي التعليمي والثقافي والإنساني الحضاري، وبالمجمل بناء الإنسان وتحقيق التنمية الشاملة. أما الغاية الرابعة، فترسم البنية التحتية الجامعة للغايات الأربع والتي لا تقوم الدول أو الحكومات إلا بها، وتشمل البنية الجغرافية والبنية الاقتصادية الزراعية والصناعية والتجارية البرية والبحرية والجوية، وبما تتضمن من مؤسسات ومبانٍ ومنشآت ومطارات وموانٍ ومصانع ومعامل ومدارس وجامعات ومعاهد ومستشفيات ودور عبادة ودور رعاية للأيتام والمكفوفين وذوي الحاجات الخاصة.

ثانياً: مكونات الدولة وهيكلها وشرعيتها

على خلاف الترسيم اليونانية لمكونات الدولة،³ يمكن أن نقرأ من خلال هذا العهد أربعة مكونات هي الإمام علي وهو مصدر العهد (دستور الدولة)، وصاحب سلطة تعيين الوالي وهو مالك ابن الحارث، والرعية وهم عامة الشعب ومن فوقهم الله سبحانه وتعالى. ويقول الإمام علي: "... فإنك فوقهم، ووالي الأمر عليك فوقك، والله فوق من ولاك. وقد استكفك أمرهم وابتلاك بهم..."⁴ أي أن السلطة هنا ابتلاء وامتحان أمام الله تعالى وهو رقيب على الجميع. ولم يقل الإمام علي إن سلطته مستمدة من مصدر إلهي وأن مشروعيتها مشروعية إلهية، ولا قميصاً أبسه الله له؛ ولكنها سلطة بشرية استمدها من أسلوب تداول السلطة بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم - التي كانت سلطته إلهية - والمسمى البيعة والشورى والخلافة التي وصلت إليه استحقاقاً بالبيعة شورى كانت أو قرابة وهي حيثيات بشرية. والمكون الأساسي في هذا العهد هم الرعية (عامة الشعب) ومنهم وبهم تتكون الدولة ويستمد الوالي شرعيته منهم. وهذا ما دلت عليه نصوص هذا العهد ووصاياه وأسس ومبادئه؛ وهم كلٌ غير متجانس يكتفهم العدل والإنصاف والمساواة في الحقوق والواجبات أمام الله تعالى. يقول: "واعلم أن الرعية طبقات لا يصلح بعضها إلا ببعض، ولا غنى لبعضها عن بعض، فمنها جنود الله ومنها كتاب العامة والخاصة، ومنها قضاة العدل، ومنها عمال الإنصاف والرفق، ومنها أهل الجزية والخراج من أهل الذمة ومسلمة الناس، ومنها أهل التجار وأهل الصناعات، ومنها الطبقة السفلى من ذوي المسكنة..."⁵ وبالنظر إلى نصوص هذا العهد يتبين أن الإمام علي كرم الله وجهه أراد أن ينشئ ملك في مصر دولة

1. المصدر السابق، ص. 371/3.

2. عرفها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بأنها الأمن الاقتصادي الذي يعيش الإنسان مكثفياً من السلع والخدمات ولا يحتاج إلى أحد (تقرير الأمم المتحدة لعام 2005م، ص. 23).

3. قسم أفلاطون جمهوريته إلى ثلاث طبقات تبعاً لتقسيمه للنفس، فالنفس العاقلة هم الحكماء والفلاسفة، والنفس الغضبية هم الجنود، والنفس الشهوانية هم عامة الشعب (جمهورية أفلاطون، 1985م، ص. 47).

4. نهج البلاغة، ص. 372/3.

5. نهج البلاغة، ص. 376/3.

يتحقق فيها الحكم الرشيد أو الحوكمة الإدارية، وتتمتع باستقلال نسبي عن مركز الخلافة، لا يربطها سوار رابط الخراج والهوية الإسلامية، تدير نفسها بنفسها، ويكون الشعب محكاً ومعياراً يحقق شرعيتها على أرض الواقع. وإذا ما ضربنا صفحاً عن لغة هذا العهد، وعمدنا إلى استخدام المصطلحات الحديثة والمعاصرة في عالم السياسة، فإنه يمكن القول إن مصطلح الرعية يقابله مصطلح الأمة أو الشعب، وهم كلٌ غير متجانس الأعراق والأديان والمذاهب تجمعهم الدولة التي ينتمون إليها ويحملون جنسيتها؛ ولا غنى لبعضهم عن بعض لما ينشئ بينهم من مصالح مشتركة خلال حياتهم وتوطنهم في بلد ما، والجنود هم وزارتا الدفاع والأمن؛ أي الجهاز الدفاعي والأمني بشقيه الداخلي والخارجي. أما كتاب العامة والخاصة فهم عمال القطاعين العام والخاص، وقضاة العدل هم وزارتا العدل والأوقاف والإرشاد، وعمال الإنصاف هم الأجهزة الرقابية كهيئة الجودة والمقاييس ومجلس القضاء الأعلى ومجلس الاعتماد الأكاديمي وضمان الجودة والجمعيات الخيرية والإنسانية ومنظمات المجتمع المدني التي تعمل كهيئات رقابية مساعدة للنظام السياسي وحكومته والهيئات الدينية المختلفة. وأهل التجارة والصناعة ووزارتا التجارة والصناعة والزراعة، والطبقة السفلى بقية مكونات الشعب. إذًا، نحن هنا أمام دولة حديثة وحوكمة معاصرة، فما هي وظيفة هذه الدولة؟ وإلى أي مدى تتطابق مع مفهوم الحكم الرشيد والحوكمة الإدارية وغاياتها وأغراضها، كما حددتها بعض الدراسات المهمة بالحوكمة الإدارية وهي: "حماية أرواح المواطنين وملكيتهم وتتضمن الدفاع القومي والصحة العامة وأماكن العمل والغذاء والطوارئ ومعونة الطاقة وتوفير المياه للفقراء والمحتاجين والضمان الاجتماعي ممثلاً بمعاشات التقاعد والعاملين وتأمين العلاج والتعليم المجاني الابتدائي والمتوسط والعالي، وتنظيم وتعزيز النمو الاقتصادي المستمر والمتوازن وتحسين سعر الفائدة، وتمويل الأعمال الجديدة والتجارة الدولية وتسهيل التنقل ومناقصات العمل والإدارة، وتوفير فرص نوعية للحياة وفرص النجاح الشخصي والإسكان ووسائل الترفية، وتعزيز التقدم العلمي والتكنولوجي وإعانة البحث العلمي وحماية الموارد الطبيعية والتي تتضمن الحفاظ على التربة ومصادر المياه وحماية البرية وضبط التلوث وإدارة العوادم والنفايات".¹

المبحث الثاني

أسس الحوكمة الإدارية الرشيدة عند الإمام علي المطلب الأول: الأسس التشريعية والقانونية

أولاً: المرجعيات التشريعية

اعتنى الإمام علي ببيان الأسس التشريعية للحكم الإسلامي الرشيد في عصره، وذلك من خلال الاهتمام بالمرجعية التي يقوم عليها الحكم. وقد بينها في الفقرة ما قبل الأخيرة من العهد حيث يقول كرم الله وجهه: "والواجب عليك أن تتذكر ما مضى لمن تقدمك من حكومة عادلة أو سنة فاضلة أو أثر عن نبينا صلى الله عليه وآله وسلم أو فريضة في كتاب الله، فتقتدي بها بما شاهدته مما عملنا به فيها، وتجتهد لنفسك في إتباع ما عهدت إليك في عهدي هذا واستوثقت به في الحجة لنفسك عليك لكيلا تكون لك علة عند تسرع نفسك إلى هواها".²

ويحدد الإمام علي في هذا النص مرجعيات خمساً للتشريع والحكم يستند إليها الحاكم في إقامة حكمه على الأحداث والوقائع التي تتطلب منه القضاء فيما يواجهه منها، وهي:

1. ضياء حسين مبارك، الحوكمة بين السياسات العامة وسياسات الحكم، 2017م، ص. 12.
2. شرح نهج البلاغة، محمد عبده، 2004م، ص. 389/3.

- 1- الحكومة العادلة لمن تقدم عهد الإمام علي مالمك، أينما كانت إسلامية أو غير ذلك؛ إذ أن العلة هنا هي العدل لا الإسلام، فأينما كان العدل تم العمل به. فقد كان الإمام علي يعلم أن مالمكاً سيتوجه إلى حكم مصر وهي ليست متجانسة الدين وحديثة عهد بالإسلام، فيقول: "ثم اعلم يا مالك أي قد وجهتك إلى بلاد قد جرت عليها دول قبلك من عدل وجور."¹ وفي ذلك تأكيد لانفتاح الإسلام - كما عبر عنه الإمام علي - على التشريعات الأخرى غير الإسلامية، حيث تجسد ذلك في مبدأ اعتبار العادة محكمة في الفقه الإسلامي، وهي قاعدة فقهية ملزمة للقاضي والحاكم، فما جاز الأخذ به من وجهة القضاء جاز الأخذ به من وجهة السياسة وشؤون الحكم. وهذا إلى جوار الكتاب والسنة حال الاشتباه، يقول الإمام علي: "واردد إلى الله ورسوله ما يضلحك من الخطوب ويشتهبه عليك من الأمور، فقد قال الله تعالى لقوم أحب إرشادهم (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم، فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول: النساء/59).
- 2- الفرائض في كتاب الله وسنة رسوله، حيث أن الرد إلى الله هو الأخذ بمحكم كتابه والرد إلى الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير المفارقة.²
- 3- السنة الفاضلة، هي سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وفضيلته، والفضيلة عامة في جميع الثقافات والحضارات وليست محصورة في الإسلام وحده. وهي هنا قد لا تعطي قطعاً مدلول السنة اليوم باعتبارها ما جمع من أقوال النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ ولكن تعني الفضيلة والحكمة أينما كانت.
- 4- الاجتهاد بالرأي - رأي مالك الأشتر - فيما لم يحتوه عهد الإمام علي مالمك من قضايا.
- 5- العهد ذاته (نص العهد) لأنه احتوى على جملة من الأسس والمبادئ والتوجيهات والوصايا والحكم التي تجعل من حكم مالك لمصر رشيداً.

ثانياً: الأسس التشريعية

أكد الإمام علي على الأسس التشريعية الآتية:

- 1- تقوى الله ونصرتة والإخلاص له وإقامة فرائضه من خلال مراقبة الله سبحانه وتعالى وامتنال أوامره واجتناب نواهيه أمر معروف ونهي عن منكر، حيث يقول: "وليكن في خاص ما تخلص إليه إقامة فرائضه، أعط الله التي هي له خاصة، فأعط من بدنك في ليلك ونهارك ووف ما تقربت به إلى الله سبحانه من ذلك كاملاً غير مثلوم ولا منقوص بالغاً من بدنك ما بلغ، وإذا قمت في صلاتك للناس فلا تكن منفراً ولا حفيماً، فإن في الناس من به العلة ولجة الحاجة."³ ومعنى ذلك أن تكون غاية أعمال الفرد مبنية على الحلة والحرمة والمأمور والمنهي، لتستقيم أعماله لله تعالى.
- 2- العدل والمساواة والإنصاف أساس الحوكمة الإدارية، فالعدل بمفهوم الإمام علي سائس عام تستلهمه التشريعات جميعها وتقوم عليه، فمن عدل أنصف الآخرين من الآخرين ومن نفسه، يقول: "أنصف الله وأنصف الناس من نفسك ومن خاصة أهلك ومن لك فيه هوى من رعيتك، فإنك إلا تفعل تظلم، ومن ظلم عباد الله كان الله خصمه دون عباده، ومن خصمه الله أدهض حجته وكان الله عليه حرباً حتى ينزع أو يتوب."⁴ فإذا ما تحقق الصالح

1. المرجع السابق، ص. 372/3.

2. المرجع السابق، ص. 378/3.

3. المرجع السابق، ص. 385/3.

4. المرجع السابق، ص. 373/3.

والعمل بالتشريع حلت المساواة، تنفيذاً لأمر الله، قال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين، إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما، فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا، وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً: النساء/135).

3- العمل الصالح والبعد عن الهوى، إذ قال: "فليكن أحب الذخائر إلى قلبك العمل الصالح، فاملك هواك وشح بنفسك عما لا يحل لك، فإن الشح بالنفس والإنصاف منها فيما أحبت أو كرهت.¹" والعمل الصالح بحسب مقتضى هذا يقوم على ثلاث ركائز هي: الشح بالنفس وكبح جماحها عن هواها وطموحاتها؛ فهي في الأصل أمانة بالسوء إلا من رحم ربي. ويقول: "وأمره أن يكسر نفسه من الشهوات ويزعها (يكفها) عن الجمحات، فإن النفس أمانة بالسوء إلا ما رحم الله."² والإنصاف والرحمة والمحبة للرحمة حيث قال: "واشعر قلبك بالرحمة والمحبة لهم."³

4- الأخوة الإيمانية والإنسانية، حيث قال: "... ولا تكونن عليهم سبغاً ضارياً تغتتم أكلهم، فإنهم صنفان إما أخ لك في الدين وإما نظير لك في الخلق، يفرط منهم الزلل وتعرض لهم العلل ويؤتى على أيديهم العمد والخطأ، فأعظمهم عنفوك وصفحك مثل الذي تحب أن يعطيك الله من عفوه وصفحه، فإنك فوقهم، ووالى الأمر عليك فوقك، والله فوق من ولاك."⁴

5- حفظ النفس الإنسانية والمبني على الأخوة الإنسانية، إذ يقول الإمام علي: "إياك وسفك الدماء بغير حلها، فإنه ليس أذى لنقمة ولا أعظم لتبعة ولا أخرى بزوال نعمة وانقطاع مدة من سفك الدماء بغير حقها. والله تعالى مبتدئ بالحكم في سفك الدماء بغير حلها، فلا تقوين سلطانك بسفك دم حرام فإن ذلك مما يضعفه ويوهنه بل ويزيله وينقله. ولا عذر لك عند الله ولا عندي في قتل عمد. وإن ابتليت بخطاء وأفرت عليك سوطك أو سيفك أو يدك بعقوبة، فإن في الوكزة فما فوقها مقتلة فلا تطمحن بك نخوة سلطانك عن أن تؤدي إلى أولياء المقتول حقهم."⁵

المطلب الثاني: الأسس السياسية والإدارية

وتشمل الأسس السياسية والإدارية الآتي:

1- بناء الدولة للشورى والديمقراطية والتي تعتبر ذات أهمية بالغة في بناء الدولة وإدارتها، وشرط أساسي من الشروط الإدارية لنجاح الدولة ومؤسساتها. وتندرج الشورى والديمقراطية من أدنى المستويات إلى أعلاها، كما تتجلى في وضع الأسس التشريعية. وقد أمر بها الله سبحانه وتعالى كأساس من أسس السياسة والإدارة، يقول تعالى: {وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ} الشورى/38، بما يضمن إشراك الشعب في اتخاذ القرارات عن طريق مشاوره الحاكم لشعبه في اتخاذ القرارات المصيرية، ومشاركتهم همومهم وتطلعاتهم وهو نوع من مشاركة الشعب في إدارة دولته. وتقوم الشورى والديمقراطية على التواصل المستمر بين الشعب وحاكمه، حيث يقول الإمام علي: "أما بعد، فلا تظن احتجاجك عن رعيتك فإن احتجاج الولاة شعبة من الضيق وقلة علم بالأمور."⁶ وهذه دعوة من الإمام لاتخاذ شورى الإدارة للمؤسسات الوسيطة على أساس الإدارة

1. نهج البلاغة، 372/3.

2. المرجع السابق، 371/3.

3. المرجع السابق، 372/3.

4. المرجع السابق، 372/3.

5. المرجع السابق، 387/3.

6. المرجع السابق، 385/3.

الديمقراطية وليس الإدارة الاستبدادية الدكتاتورية التقليدية التي تركز الاستبداد بالرأي والعمل.¹ ويحذر الإمام علي من الدكتاتورية الإدارية على كافة المستويات، مبيناً أهمية الشورى في التأليف بين مكونات الدولة ومؤسساتها العليا والدنيا، إذ يقول: "من استبد بالرأي هلك ومن شاور الرجال ملك عقولهم."²

2. الدولة ملك الشعب (الرعية)، حيث جعل الإمام علي السلطات ملكاً للشعب باستثناء تعيين الإمام علي لملك والياً على مصر كسلطة أعلى، ومنها يستمد ولاته وعماله وكتابه وقضاته وجنوده وكافة موظفيه السلطة من الشعب، فمنهم يأتي الولاة والقضاة والحكام والعمال والتجار والصناع وأهل الحرف والجنود والقادة العسكريون. يقول: "واعلم أن الرعية طبقات .. فمنها الجنود ومنها كتاب العامة والخاصة .."³ وكان الإمام علي شديد الاهتمام بالسلطة يقهرها ويجعلها أداة طيعة ليحمل عليها حقوق الناس وأمنهم وخيرهم، سيما الفقراء منهم والبسطاء، وعموم الأمة الداخلة في الشورى. ولتحقيق المصلحة العامة على هذا الأساس فالسلطة ملك الشعب، فيقول: "... فليكن صغوك لهم وميلك معهم."⁴ ويقصد بهم الشعب أو الرعية.

3. حقوق الإنسان: والتي لم تظهر في الأدبيات الحديثة إلا في منتصف القرن الماضي في مواثيق الأمم المتحدة وإعلانها العالمي في 10 ديسمبر 1948م، وأصبحت أساساً ومطلباً للأنظمة الحديثة. وقد أولاه الإمام علي أهمية بالغة باعتبارها من أسس الحوكمة الإدارية، يبيّن فهمها على أساس نصوص القرآن الكريم، إذ قال تعالى {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا} الإسراء/70. وتقوم حقوق الإنسان عند الإمام علي على أساس الكرامة الإنسانية لجميع مواطني الدولة بصرف النظر عن جنسهم ودينهم وعرقهم، فهم كما قال: "... إما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق."⁵ وعلى هذا الأساس فهم متساوون في الحقوق الطبيعية والإنسانية، ومنها حق الحياة وما يترتب عليه من حقوق أخرى؛ وهذا هو التعبير عن الخلود الإنساني العظيم للإنسان الذي يتجلى في جملة الوصايا التي تحفظ لمواطني الدولة حقهم في حفظ الدولة لدمائهم وأموالهم وأعراضهم وكرامتهم الإنسانية. كما أكد على حفظ دماء غير المسلمين في الدولة الإسلامية لإيمانه بأن الدماء متكافئة وأن دماءهم كدمائنا، سواء كانوا في حالة السلم أو الحرب، فيقول في كتاب له إلى أحد ولاته: "وأمره أن لا يجابههم ولا يعظهم ولا يرغب عنهم تفضيلاً للإجارة عنهم، فإنهم الإخوان في الدين والأعوان في استخراج الحقوق."⁶ وقد وصى الإمام علي بنيه وهو يحتضر من طعنة ابن ملجم بأن لا يقتلوا فيه إلا قاتله ولا يمثلون به، فقال: "... ألا لا تقتلوا بي إلا قاتلي. وانظروا إذا أنا مت من ضربته هذه فاضربوه ضربة بضربة ولا تمثلوا بالرجل فإني سمعت رسول الله يقول إياكم والمثلة ولو بالكلب العقور."⁷

4. الرأي العام: وهو شرط أساس للتعبير في الأنظمة الحديثة وحق من حقوق الشعب في ممارسة الرقابة العامة على حكامها وتقييم أدائهم على مستوى الهيئات والمؤسسات. وقد راعى الإمام علي ذلك الأمر في وصيته لملك حيث قال: "وأعلم يا مالك أي قد بعثت إلى بلاد قد جرت عليها قبلك دولٌ من عدلٍ وجورٍ، وإن الناس ينظرون في أمورك

1. مصطفى كامل، الحكم الرشيد والتنمية في مصر، 2002م، ص. 67.

2. نهج البلاغة، ص. 434/4.

3. المرجع السابق، ص. 377/3.

4. المرجع السابق، ص. 373/3.

5. المرجع السابق، ص. 372 /3.

6. المرجع السابق، ص. 334/3.

7. المرجع السابق، ص. 368/3.

ما كنت تنظر من أمور الولاة قبلك، ويقولون فيك ما كنت تقول فيهم، وإنما يستدل على الصالحين بما يجري على ألسن الرعية".¹ ويضيف الإمام علي: " وإن ضنت الرعية بك حيفاً فاصحر (فاظهر) لهم بعذرک واعدل عنك ظنونهم باصحارك، فإن في ذلك رياضة لنفسك ورفقاً برعيتك وأعدار تبلغ به حاجتك في تقويمهم على الحق".²

5- ضمان حقوق الأقليات، ومنها منظمات المجتمع المدني والأقليات في الدولة. فإذا افترضنا أنها إسلامية فهم أهل الذمة والخراج. وقد وضع الإمام علي عدداً من الأسس، أهمها ضمان حقهم في المعارضة السياسية وسلامة دمايهم وعدم ملاحقتهم في مختلف الظروف سلماً أو حرباً. فلم يمنع الإمام علي جيش معاوية من شرب الماء في صيفين بعد أن استولى عليه، ولا منع الخوارج من ترك جيشه لمحاربتة. ووصية الإمام علي لابنيه الحسن والحسين في أهل الذمة قائلاً: " الله الله في أهل ذمة نبيكم، فلا يظلمن بين أظهركم .. دماءكم كدمائهم ودم الذمي كدم المسلم حرام".³ وهذه دلالة على تجسد الحوكمة الإدارية السياسية لدى الإمام علي بضمانه لحق المعارضة السياسية للأقليات ومساواتهم بالأغلبية العديدة في الدولة حيث أن طبيعة الدول عادة تكونها وترسم هويتها الأغلبية. وفي النظم الإدارية الرشيدة يحفظ للأقلية حقها في المشاركة السياسية وفي المعارضة، فيقول الإمام علي: "... فاخفض لهم جناحك وألن لهم جانبك وابسط لهم وجهك وساوي بينهم في اللحظة والنظرة، كي لا يطمع العظماء في حيفك ولا ييأس الضعفاء من عدلك".⁴

المطلب الثالث: الأسس الاقتصادية والمالية

السياسة الاقتصادية الرشيدة هي: "الإجراءات العلمية التي تتخذها الدولة في التأثير على النشاط الاقتصادي أو محاولات المصارف التأثير على حركة اتجاه الكليات الاقتصادية بهدف تحسين الاقتصاد ... السعي بوسائل اقتصادية مباحة لتحقيق واقع هو أقرب لأهداف المجتمع".⁵ وتعرف السياسة المالية أنها: "مجموعة الإجراءات التي ينصب اهتمامها على دراسة النشاط المالي ومجموعة القرارات التي تتخذها الدولة بشأن اختيار الاحتياجات العامة وتحديد الموارد اللازمة لإشباعها وتقييد مستوى الإنفاق الحكومي وتوزيع العبء الضريبي".⁶ وعلى الصعيد الإسلامي، هي: "مجموعة الإجراءات والقرارات التي تتخذها الدولة الإسلامية في إيراداتها ونفقاتها لتحقيق المقاصد الشرعية".⁷ وقد وضع الإمام علي مجموعة من الأسس يمكن إجمالها في الآتي:

1- تنمية موارد الدولة: حيث كانت الغنائم (الفيء) هي المصدر الأساسي في بداية الدعوة الإسلامية، وكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوزعها بالتساوي بين المسلمين. وعندما توسعت الرقعة الجغرافية للدولة الإسلامية، كثرت الإيرادات من الصفاء والخراج (الضرائب)، ثم الزكاة كمورد عبادي ومالي فرضه الله على عباده المسلمين، ثم التجارة والتي تعتبر محاولة الكسب وتنمية المال بالمضاربة التجارية الداخلية والخارجية. ويقول الإمام علي: "ثم استوص بالتجار وذوي الصناعات وأوص بهم خيراً، المقيم منهم والمضطرب بماله (تجار الشنطة والجوالين) والمترفق ببدنه،

1. نهج البلاغة، ص. 372/3.

2. المرجع السابق، ص. 386/3.

3. حسن الزين، الإمام علي وتجربته في الحكم، 1994م، ص. 134-140.

4. نهج البلاغة، ص. 335/3.

5. رحيم علي صباح، السياسة الاقتصادية للإمام علي، www.misan.com

6. المرجع السابق، ص. 8.

7. المرجع السابق، ص. 10.

فإنهم مواد المنافع وأسباب المرافق وجلابها من المباعد والمطارح، في برك وبحرك وسهلك وجبلك، وحيث لا يلتئم الناس لموضعها، ولا يجترئون عليها.¹

2- البناء الاقتصادي السليم (عمارة الأرض): والذي حدده سابقاً في غايات الدولة الرشيدة، حيث يقول الإمام علي: "وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج والذي لا يدرك إلا بالعمارة. ومن طلب الخراج بدون عمارة أخرج البلاد وأهلك العباد ولم يستقم أمره إلا قليلاً...".² فعدم البناء الاقتصادي وفق الحوكمة الاقتصادية الرشيدة يؤدي إلى ظهور الأزمات الاقتصادية الكبرى التي تعيشها دول العالم العربي والإسلامي اليوم، وهي زيادة الهوة بين الأغنياء والفقراء وتفشي ظاهرة الفقر.

3- مكافحة الفقر: يشكل الفقر وارتفاع معدلات البطالة مشكلة اقتصادية تواجه الدول النامية والدول الصناعية. وقد وضع الإمام علي الأسس الكفيلة بتحقيق العدل والمساواة في السلطة والثروة واعتبر مكافحة الفقر ومعالجة أسبابه مسألة مهمة للحكومة الاقتصادية، فيقول: "إما يؤتى خراب الأرض من إعواز أهلها، وإنما يعوز أهلها إسراف أنفس الولاة على الجمع سوء ظنهم بالبقاء وقلة انتفاعهم بالعبء".³ ولقد كافح الإمام علي هذه الآفة والظاهرة الخطيرة وانتصر لمكافحة طيلة حياته وأرسى في تجربته الكفاح العملي لها، معتبراً إياها "الموت الأكبر".⁴ كما وصى ابنه محمد في هذا الشأن قائلاً: "يا بني إني أخاف عليك الفقر فاستعد بالله منه، فإن الفقر منقصة للدين مدهشة للعقل داعية للمقت".⁵ وحذر الإمام علي الحكام من تفشي هذه الظاهرة التي تعد بمثابة غربة للمواطن في وطنه، فعلاقة المواطن بوطنه وولائه له تقوم على أساس من انتفاع المواطن بالخيرات التي تعم جميع الفئات، فيقول: "ثم الله الله بالطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم والمسكين والمحتاجين وأهل البؤس والزمنى (العاهات المستديمة وذوي الاحتياجات الخاصة)، فإن في هذه الطبقة قانعاً ومعتراً. واحفظ لله ما استحفظك من حقه فيهم، واجعل لهم قسماً من بيت مالك وقسماً من غلاة صوافي المسلمين في كل بلد، الله الله فيهم".⁶ وإذا قلت معدلات الفقر تراجعت الحاجة إلى هجرة المواطنين لأوطانهم طلباً للعيش والحياة الكريمة حيث يصدق القول بأن: "الغنى في الغربة وطن والفقر في الوطن غربة".⁷

4- الرأفة بالضعفاء: فقد أولى الإمام علي هذه الفئة اهتمامه والتي قد لا تستفيد من أموال الخراج. وتشمل هذه الفئة كبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة والعاهات المستديمة إضافة إلى الأرمال والأطفال والأيتام. وقد وصى الإمام علي أبناءه بأهل الذمة والجار واليتيم بالإطلاق، فيقول: "الله الله بالجار فهو وصية نبيكم، والأيتام فلا تغبوا أفواههم ولا يضيعوا بحضرتكم".⁸ وقد قال الشاعر:⁹

وحسبك داءً أن تنام ببطنةٍ وحولك أكباداً تحن إلى القد

1. نهج البلاغة، ص. 382/3.
2. المرجع السابق، ص. 380/3.
3. المرجع السابق، ص. 381/3.
4. المرجع السابق، ص. 436/4.
5. المرجع السابق، ص. 460/4.
6. المرجع السابق، ص. 383/3.
7. المرجع السابق، ص. 418/4.
8. المرجع السابق، ص. 368/3.
9. المرجع السابق، ص. 364/3.

وبهذا استحق الإمام علي أن يكون نصير الفقراء في التاريخ الإنساني كله ونصير المستضعفين.

5- حرمة الربا واحتكار السلع، وهي أساس ضبط حركة السوق الحر التي تخضع للعرض والطلب، وسياسة الدولة في وضع السعر المناسب الذي يمنح الربا واحتكار السلع فلا يظلم المواطن ولا التجار. وفي هذا يقول الإمام علي: "فإنهم سلم لا تخاف بائقته وصلح لا تخشى غائلته ... واحتكار للمنافع وتحكماً في البيعات. وذلك باب مضره للعامه وعيب على الولاة، فامنع الاحتكار، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منع منه، وليكن البيع بيعاً سمحاً، بموازين عدل وأسعار لا تجحف بالفريقين من البايح والمبتاع. فمن قارف حكره بعد نهيك إياه فنكل به، وعاقب في غير إسراف".¹ وهذا يعني فرض الدولة للتسعيرة المناسبة التي تمنع وتكبح جماح رؤوس الأموال الخاصة من استغلال حاجات المواطنين إلى السلع الضرورية، فيقعون في الربا سوى كان ذلك بقصد منهم في تنمية ثرواتهم أو بدون قصد، قلة في الفقه الشرعي والقانوني. وفي هذه الحالة، يكون دور الحوكمة الاقتصادية هو التوفيق بين الطرفين على قاعدة لا ضرر ولا ضرار بواسطة وضع الأسعار والموازنين، فيقول: "من اتجر بغير فقه ارتطم بالربا".²

6- امال مال الله (الملكية العامة): أو الأشرافية الإسلامية حيث ظهر موقف أبي ذر الغفاري من امال العام مع الخليفة عثمان وما فيه من حق للسائل والمحروم. ويجسد ذلك الحوكمة الاقتصادية التي تسود فيها العدالة الاجتماعية بين البشر في ظل القيم الإسلامية وشمولها.³ وما كان امال المتحصل في الدولة الإسلامية هو مال الله والناس عيال على الخراج وأهله، فإن أي مال للدولة ومواردها هو حق للجميع على أساس المساواة في العطاء بين جميع مواطني الدولة دون تمييز. فإن مواطني الدولة وعمالها ينبغي أن يقدموا من نشاط كل حسب قدرته، ولكل حسب حاجته على قدم المساواة بين الحاكم والمواطن العادي. والمساواة في العطاء هي أساس يستمد من رؤية الإمام علي للمال العام، حيث يقول: "وإياك والاستثارة بما الناس فيه أسوة والتغابي عما يعنى به مما قد وضح للعيون فإنه مأخوذ منك لغيرك".⁴ ويؤكد الإمام علي حرمة امال العام والحفاظ عليه، قائلاً: "ولا تقطعن لأحد من حاشيتك وحاميتك قطيعة، ولا يطمعن منك في اعتقاد عقدة تضر بمن يليها من الناس في شرب أو عمل مشترك يحملون مئونته على غيرهم، فيكون مهناً ذلك لهم دونك، وعبيه عليك في الدنيا والآخرة".⁵ ويضيف الإمام علي: "وتفقد أمر الخراج بما يصلح فإن في صلاحه صلاحاً لمن سواهم، ولا صلاح لما سواهم إلا بهم لأن الناس عيال على الخراج وأهله".⁶

المطلب الرابع: الأسس الاجتماعية والتنموية

جاء في تقرير البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة بأن التنمية هي: "إعداد العنصر البشري إعداداً صحيحاً بما يتفق واحتياجات المجتمع وزيادة القدرات والطاقات والمهارات للقوى العاملة في جميع المجالات وزيادة استغلال الموارد الطبيعية".⁷ وقد ظهر مفهوم التنمية في القرن الماضي نتيجة استفحال المديونية على الدول النامية وهيمنة المؤسسات التجارية الدولية على الأسواق وعلى الاقتصاديات العالمية. وارتبط المفهوم آنذاك بحقوق الإنسان، فالتنمية هي بناء الإنسان بالإنسان وهي العمران البشري بالمعنى الخلدوني؛ أي استثمار الموارد البشرية والمادية. وقد حدد الإمام علي أهداف التنمية ووظائفها في إطار وظائف الدولة بأنها عمارة الأرض واستصلاح أهلها.

1. نهج البلاغة، ص. 382/3.

2. المرجع السابق، ص. 477/4.

3. حسن الزين، الإمام علي وتجربته في الحكم، ص. 93.

4. نهج البلاغة، ص. 388/3.

5. المرجع السابق، ص. 385/3.

6. المرجع السابق، ص. 380/3.

7. البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، تقرير التنمية البشرية لعام 2005م، ص. 42.

ويرى الإمام علي أن التنمية الاجتماعية ليست فقط زيادة الإنتاج ورفع الدخل القومي أو مضاعفة متوسط دخل الفرد، كما يرى أصحاب الفكر الحديث؛ وإنما تتطلب التنمية عدالة توزيع الدخل القومي على أفراد المجتمع ورفع مستوى الاستهلاك لجميع أفراد المجتمع، سواء منهم من لديه القدرة على تحقيق ذلك بنفسه، أو من يعجز عن ذلك. ويبقى على الدولة أن تقوم بتحقيق هذا المستوى للصف العاجز من الناس وهم الطبقة الفقيرة والأشد فقراً. وتتبع الأسس الاجتماعية والتنموية للحكم الرشيد - كما يراها الإمام علي - من غايات الدولة الإسلامية، وهي استصلاح وعمارة الأرض وهو ما عبر عنه ابن خلدون بال عمران البشري أو التنمية البشرية، وما يطلق عليه اليوم بناء الإنسان اقتصادياً وسياسياً وثقافياً وتربوياً والذي يقوم على الأسس الآتية:

- 1- تحقيق العدالة الاجتماعية وإزالة التمايز الطبقي: والذي يقتضي أن يعيش أفراد المجتمع حالة من المساواة التي لا تظهر خلال حالات التمايز بين الأغنياء والفقراء ولا بين السادة والعبيد ولا بين الخاصة والعامة. ويتحقق ذلك من خلال تحقق الأسس الاقتصادية، فالتفاوت يظهر من اختلال حالة التوازن الاقتصادي القائم على المساواة في العطاء. إذ إن: "النقص في مستوى الاستهلاك الذي يصاب به الفقير هو الوجه الآخر لشخص متختم استخدم أكثر من متاع الدنيا فوق احتياجاته، وبعضها من مال الدولة، فيقول ما غني غني إلا بفقر فقير."¹ وهو علامة سوء توزيع الحاكم العطاء على أفراد المجتمع وغفلته عن تحقيق العدالة الاجتماعية والتنموية، مما يتناسب مع عملهم المبذول، واختلال ما نطلق عليه اليوم سلم الأجور، وذلك أن التنمية الاجتماعية تمثل بعداً أساسياً من أبعاد الدولة ووظائفها.
- 2- التنمية المتوازنة وتحقيق التماسك الاجتماعي: ويعبر عنها بتحقيق المشاركة الفاعلة في برامج التنمية الاجتماعية لتحقيق الأمن الغذائي والدوائي والحياتي الذي يستمد من تحقق أمن الإنسان على نفسه وممتلكاته. فيقول الإمام علي: "وتفقد أمر الخراج بما يصلح أهله فإن في صلاحه وصلاحهم صلاحاً لمن سواهم، ولا صلاح لمن سواهم إلا بهم لأن الناس كلهم عيال على الخراج وأهله. وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرج البلاد وأهلك العباد..."².
- 3- التنمية المستدامة: ويعرفها البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة بأنها ضمان العيش دون الحاجة إلى سؤال أحد في العطاء، ويعبر عنها بستر الحال. ويفرض الإمام علي للفقراء وذوي الحاجات الخاصة ما يكفيهم من بيت مال المسلمين، فيقول: "... فإن هؤلاء من بين الرعية أحوج إلى الإنصاف من غيرهم، فاعذر على الله في تأدية حقه إليه، وتعهد أهل اليتيم وذوي الرقة في السن ممن لا حيلة لهم ولا ينصب للمسألة نفسه وذلك على الولاة ثقيل والحق كله ثقيل."³ وهو ما يمكن تسميته اليوم المعاشات التقاعدية والضمان الاجتماعي. وتقوم الحوكمة الإدارية في مجال التنمية على الأساسين الآتيين:

أ) توفير فرص للتشغيل والدخل حيث يقول: "وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة."⁴

1. ابراهيم العسل، الفكر الإنمائي عند الإمام علي، 1997م، ص. 73.
2. نهج البلاغة، ص. 380/3.
3. المرجع السابق، ص. 383/3.
4. المرجع السابق، ص. 380/3.

ب) تشجيع الإنتاج الصناعي والزراعي والحرفي وتوفير الحماية الصحية والاجتماعية للفئات الدنيا والمتوسطة والعليا، وإيجاد شبكة للأمان الاجتماعي والصحي والنفسي، إذ يقول الإمام علي: "ثم استوص بالتجار وذوي الصناعات وأوص بهم خيراً: المقيم منهم والمضطرب بماله والمترفق ببدنه فإنهم مواد المنافع وأسباب المرافق".¹

المطلب الخامس: الأسس الثقافية والتربوية

تأتي الأسس التربوية والثقافية كثمرة من ثمار وظائف الدولة والحكومة الرشيدة القائمة على العدل والمساواة وحقوق الإنسان والتنمية المستدامة وبناء الإنسان، وغاياتها الخير والصلاح والقعدة الحسنة والعناية بالنشء وتربية الأجيال وتعليمهم على الأسس الآتية:

1- الإيمان والتقوى: وهي حالة وقائية يكون فيها الإنسان أقرب إلى الصلاح ومسيطر على نزواته وشهواته وبعيداً عن الغرور والكبرياء والعجب والتب، يقول الله تعالى: "أفمن أسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان خير أم من أسس بنيانه على شفا جرف هار فانهار به في نار جهنم، والله لا يهدي القوم الظالمين: التوبة/ 109". وقد أبرز الإمام علي هذه الأسس في العهد، وإن كان الكلام موجهاً إلى مالك الأشتر إلا أنه يعتبر دليلاً وتحويله إلى نصوص تشريعية تمثل رؤية الإمام علي التي ينبغي أن يسير عليها، فيقول: "وإياك والإعجاب بنفسك والثقة بما يعجبك منها وحب الإطراء، فإن ذلك من أوثق فرص الشيطان في نفسه ليمحق ما يكون من إحسان المحسنين".²

2- الوسطية والاعتدال: حيث يقول الإمام علي: "وليكن أحب الأمر إليك أوسطها في الحق، وأعمها في العدل، وأجمعها لرضى الرعية، فإن سخط العامة يجحف برضى الخاصة، وإن سخط الخاصة يغتفر برضى العامة".³ كما حذر من التعصب للعنصر العربي والتعصب للدين والقيم الدينية، حيث قال: "... فالتعصب في دين الحق والذود عنه أو حماية أهله بدفع الظلم عنهم... والابتعاد عن كل ما يس كرامة المرء لأن التعصب داء يمنع الفكر من اكتشاف الحقائق ويجعل الإنسان غير قادر على التعايش مع الآخر".⁴

3- العدل والحرية والفضيلة والعقل والعاطفة والرحمة: فالعدل دعامة من الدعائم الأصلية للحياة الإنسانية، حيث يقول الله سبحانه وتعالى: {إِيا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الدِّينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ مِمَّا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ}.../26. فالعدل سائس عام والجدود عارض خاص، فالعدل أشرفها وأفضلها،⁵ وهو وضع الشيء فيما وضع له. ويعتبر الإمام علي العقل أساساً للحوكمة الإدارية، فيقول: "العقل حسام قاطع، وكفاك من عقلك ما أوضع لك سبل غيك من رشك".⁶ والعقل الذي يعنيه الإمام علي كأساس للتربية هنا ليس فقط العقل في حدوده المعرفية الضيقة، إنما هو العقل الاستدلالي الذي لا يعقل الفكرة دون بحث، ولا يؤمن بعقيدة ما لم يكن لها برهان وليكون هذا العقل الواعي ضمناً لحرية الفكر وعاصماً للإنسان من التفريط بدافع التقليد أو التعصب أو الركون إلى الخرافة. وفي الواقع، إن هذا جزء من معركة تحرير المحتوى الداخلي للإنسان من عبودية التقليد وليصبح الإنسان حراً بتفكيره وإرادته.⁷

1. نهج البلاغة، ص. 382/3.

2. المرجع السابق، ص. 388/3.

3. المرجع السابق، ص. 373/3.

4. عبد الأمير دلي مجباس، الحاكمية في فكر الإمام علي، 2016م، ص. 60.

5. نهج البلاغة، ص. 476/4.

6. المرجع السابق، ص. 473/4.

7. محمد باقر الصدر، المدرسة القرآنية، 1985م.

المطلب السادس: الأسس الأخلاقية القيمة

وتشمل الأسس الأخلاقية القيمة الآتي:

- 1- الرحمة والمحبة للرعية: حيث يقول الإمام علي: " وأشعر قلبك الرحمة للرعية وللطف بهم ولا تكونن عليهم سبغاً ضارياً يغتتم أكلهم، فإنهم صنفان إما أخٌ لك في الدين وإما نظيراً لك في الخلق..."¹
- 2- العفو والصفح والتسامح: ويواصل الإمام علي فيقول: "ولا تندمن على عفو، ولا تبجنن (تكفر) بعقوبة ولا تسرعن إلى بادرة وجدت منها مندوحة، ولا تقولن إني مؤمر (مسلط) أمر فأطاع، فإن ذلك إدغال (فساد) في القلب ومنهكة للدين وتقرب من الغير، وإذا أحدث لك ما أنت به من سلطانك أبهة (عظمة وكبرياء) ومخيلة (عُجب)، فانظر إلى عظم ملك الله وقدرته منك على ما لا تقدر عليه نفسك، فإن ذلك يطامن (يخفض منه) إليك من طماحك ويكف عنك من غربك (حدتك)، وفيء إليك بما عذب (غاب) عنك من عقلك، وإياك ومساماة الله في عظمته والتشبه به في جبروته، فإن الله يذل كل جبار ويهين كل مختال."² ويمكن أن نقرأ في هذا النص مقارنة الإمام علي بين دكتاتورية السلطان وآفة الغرور والكبرياء والجبروت والجوع والظلم والجور؛ فحيثما تحل السلطة الدكتاتورية تحل هذه الآفات. ولذا، يذكر الإمام علي الحكام الدكتاتوريين والظلمة بسنة الله في خلقه، وهي زوال الظلم والظالمين، والشواهد على ذلك كثيرة في تاريخ الإنسانية.
- 3- ستر العورة: حيث يقول: "وليكن أبعد رعينتك عنك وأشئوهم عندك أطلبهم لمعايب الناس، فإن في الناس عيوباً الوالي أحق من سترها، فلا تكشفن عما غاب عنك منها فإنما عليك تظهر ما ظهر لك، والله يحكم على ما غاب عنك. فاستر العورة ما استطعت يستر الله منك ما تحب ستره من رعينتك. وأطلق عن الناس عقدة كل حقد، واقطع عنك سبب كل وتر (العداوة)، وتغاب عن كل ما لا يضح لك، ولا تعجلن إلى تصديق ساع فإن الساعي غاش وإن تشبه بالناصحين."³
- 4- حسن الظن بالرعية: ويقول الإمام علي: "خالطوا الناس مخالطة من إذا متم بكوا عليكم وإن عشتهم حنوا إليكم."⁴ وأضاف: "من أسرع في الناس بما يكرهون قالوا فيه بما لا يعلمون."⁵ وعند الإمام علي، فإن: "حسن الظن بالرعية مبني على إصلاح النفس في علاقاتها مع ذاتها وعلاقتها بالآخرين، ومن أصلح ما بينه وبين الله أصلح الله ما بينه وبين الناس، ومن أصلح أمر آخرته أصلح الله له أمر دنياه، ومن كان له من نفسه واعظ كان عليه من الله حافظ."⁶ وحسن الظن بالرعية والعكس حسن ظن الرعية بالحاكم مبني على سيادة مبدأ أصيل من مبادئ الحوكمة هو مبدأ الشفافية والوضوح.

المطلب السابع: الأسس الإنسانية الحضارية

لم تكن الدولة التي كان الإمام علي يريد أن يقيمها على هذه الأسس دولة دينية خاصة بالمسلمين وحدهم، وإنما هي دولة إنسانية عالمية ذات إدارة رشيدة تستمد أسسها الإنسانية والحضارية من روح القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ونهج البلاغة بحكمه ووصاياه وعهوده ومكاتبته. وتتجلى هذه الأبعاد الإنسانية في المبادئ الآتية:

1. نهج البلاغة، ص. 372/3.
2. المرجع السابق، ص. 373/3.
3. المرجع السابق، ص. 374/3.
4. المرجع السابق، ص. 412/4.
5. المرجع السابق، ص. 415/4.
6. المرجع السابق، ص. 422/4.

- 1- حفظ كرامة الإنسان: حيث يقول الله تعالى: **﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾** الإسراء/70. ولا فرق في ذلك بين عربي على أعجمي ولا لأبيض على أسود إلا بالقوى، مما يؤكد وحدة العائلة البشرية. كما يدعو إلى التعارف والتعاون على أساس العمل الصالح، فالحرية الدينية مكفولة لغير المسلمين ولا إكراه في الدين مع تحريم الاعتداء على ملكية وحياة أي إنسان والشعور بالرحمة والمعاملة المتساوية، فكما يقول الإمام علي: "إنهم صنفان إما أخ لك في الدين، وإما نظير لك في الخلق."¹
- 2- العدل في المعاملة ونصرة المستضعفين والمظلومين: فيقول الإمام علي: "أنصف الله وأنصف الناس من نفسك ومن خاصة أهلك ومن لك فيه هوى من رعيتك، فإنك إلا تفعل تظلم ومن ظلم عباد الله كان الله خصمه دون عبادته، ومن خصمه الله كان الله أدحض حجته حتى ينزع أو يتوب. وليس أدعى إلى تغيير نعمة الله وتعجيل نقمته من إقامة على ظلم، فإن الله سميع دعوة المضطهدين وهو للظالمين بالمرصاد."² وهي دعوة إلى عامة المظلومين للاتحاد في إزالة الظلم عنهم ولو بالثورة على الحاكم الظالم.
- 3- حفظ العهود والمواثيق الدولية: يقول الإمام علي: "وإن عقدت بينك وبين عدوك عقدةً أو البسته منك ذمةً، فحط عهدك بالوفاء وارح ذمتك بالأمانة، واجعل نفسك جنّةً دون ما أعطيت، فإنه ليس من فرائض الله شيء الناس أشد عليه اجتماعاً مع تفرق أهوائهم وتشتت آرائهم من تعظيم الوفاء بالعهود... فلا تغدرن بذمتك ولا تخيسن بعهدك (تخون) ولا تختلن (تخدع) عدوك فإنه لا يجترئ على الله إلا جاهل شقي."³
- 4- السلام والوثام الإنساني: ويواصل الإمام علي قائلاً: "ولا تدفعن صلحاً دعاك إليه عدوك ولله فيه رضى، فإن في الصلح دعةً لجنودك وراحة من همومك وأمناً لبلادك، ولكن الحذر كل الحذر من عدوك بعد صلحه، فإن العدو قارب ليستغفل، فخذ بالحزم واتهم في ذلك حسن الظن."⁴

المبحث الثاني

مبادئ الحوكمة الإدارية الرشيدة المطلب الأول: سيادة القانون

- عرض تقرير التنمية البشرية لعام 1997م تعريفاً لسيادة القانون أنها: "خضوع الجميع لسلطة القانون حكماً ومحكومين وخضوع سلطات الدولة جميعها بما فيها الرئيس لسلطة القانون، ولا توجد أي علاقات بينهم سوى علاقتهم جميعاً بالقانون."⁵ ويتطلب سيادة القانون مجموعة أسس هي:
- 1- المشروعية: حيث تتطلب سيادة القانون استقلالية القضاء وفصل السلطات. فالسلطة حق للشعب والناس جميعاً وفق الأسس التي بينها سابقاً، إضافة إلى الإيمان برقابة الله (الضمير). وبناءً على ذلك، يأتي الشعور العام بالمسؤولية تجاه فعل الخير وكف الشر، وكذلك قيام الدولة بواجباتها دون تسويق حتى لا يلمس الناس التقصير ويرونه بأعينهم. ويقول الإمام علي: "وإياك والاستتار بما الناس فيه أسوة، والتغابي عما يعنى به مما قد وضع للعيون فإنه مأخوذ منك لغيرك، وعماً قليل تنكشف عنك أغطية الأمور وينتصف منك للمظلوم."⁶

1. نهج البلاغة، ص. 372/3.

2. المرجع السابق، ص. 373/3.

3. المرجع السابق، ص. 387/3.

4. المرجع السابق، ص. 386/3.

5. البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، تقرير التنمية البشرية لعام 1997، 1998م، ص. 97.

6. نهج البلاغة، ص. 388/3.

2- الأسوة: وتعني المساواة بين الحاكم والمحكوم، وهو تجسيد حي لسيادة القانون حيث تتعدى المساواة من قبل الحاكم بين أفراد الشعب إلى المساواة بين الحاكم والجهاز الإداري من جهة، والشعب وأفراده من جهة أخرى. فلا يحق للحاكم أن يخص نفسه أو يميزها بشيء يزيد به على ما عند الناس، فحق الحاكم على الشعب لا يستوجب إلا إذا أدى الحاكم حقوق شعبه بما في ذلك حريتهم في الاختيار.

3- القانون فوق الجميع: ويعني أن القانون فوق إرادة الحكام والمحكومين وأن أعلى سلطات الدولة ممثلة برئيسها يتساوى مع المواطن العادي. كما أن كل من أفراد الدولة يمتلك صفة المواطنة ويحمل هويتها بصرف النظر عن جنسه ولونه ودينه سواء كان مسلماً أو يهودياً أو نصرانياً. وقد جسد الإمام علي هذا الوضع عملياً بوقوفه أمام القاضي شريح إلى جوار خصمه النصراني كما في رواية الشعبي والذي روى أن الإمام علي وجد درعاً له عند نصراني، فأقبل على القاضي شريح وجلس إلى جانبه قائلاً هذا درعي. فرد النصراني ما هذا إلا درعي وأن أمير المؤمنين يكذب. فقال القاضي شريح لعلي: ألك بينة، قال لا، وهو يضحك. فأخذ النصراني الدرع ومشي يسيراً ثم عاد، وقال أشهد أن هذه أحكام أنبياء، أمير المؤمنين قدمني إلى قاضيه وقاضيه يقضي عليه. ثم أسلم النصراني واعترف أن الدرع سقط من الإمام علي عند مسيره إلى صفين. ففرح علي بإسلامه وهب له الدرع وفرساً، وقد شهد معه قتال الخوارج¹ ونستنتج من هذه الواقعة استقلالية القضاء والمكانة المتساوية للمدعي والمدعى عليه، وخضوع الجميع لسلطة القانون من أعلى هيئة إلى أدنى النظام السياسي. ويترتب هذا الحال مجموعة من مبادئ الحوكمة الإدارية هي:

(أ) السلطة أمانة محفوظة لدى الحاكم عليه أن يراعها تبعاً للأسس التي عرضناها سابقاً.

(ب) للرعية (الشعب) الحق في اختيار الحاكم وممثلي السلطات الدنيا والعليا، وكذلك دور حقيقي واعتباري وإشرافي في توجيه الطاقات البشرية نحو العمل الأفضل.

(ج) المؤسسات قائمة على مبدأ فصل السلطات وليس للحاكم سلطة مطلقة ولا صلاحيات مطلقة.

(د) رقابة الشعب على السلطة وفق القانون والمساءلة للحاكم وكبار موظفي الدولة.

4- الفصل بين السلطات: والرقابة البرلمانية التي هي تفويض من قبل الشعب على السلطة التنفيذية. فيقول الإمام علي: "ولا يكون المحسن والمسيء عندك بمنزلة سواء، فإن في ذلك تزهيدا (تقليلاً) لأهل الإحسان في الإحسان وتدريباً (تعويداً) لأهل الإساءة. وألزم كلاً منهم ما ألزم نفسه".² والهدف من ذلك الرقابة على الحاكم والمحكوم لتحقيق الحوكمة الإدارية في هذا الجانب، ومواجهة الظلم والطغيان كحق يمنحه لهم سيادة القانون في مواجهة تصرفات الحكام وموظفيهم بدءاً برأس الدولة وانتهاءً بأصغر موظفيها.

وخلاصة القول، إن سيادة القانون وما يترتب عليه يتجلى في نصوص هذا العهد، وإن أي دولة لا تستطيع أن تتعامل مع شعبها إلا بموجب أحكام القانون والشرع ومقتضياته. كما أن خضوع الشعب للحكام هو رضا واقتناع بما أدوه من دور فاعل في خدمة شعوبهم وتلمسهم العدالة والمساواة في الحقوق والواجبات أمام القانون. إن الحوكمة الإدارية في ظل سيادة القانون تحقق أعلى معدلات أمن المواطن من أمن غذائي واجتماعي وتنموي وكذلك الأمن السياسي، فضلاً عن الأمن السيادي على الأرض وحماية الوطن من الأعداء والدفاع عنه في كل الأوقات.

1. حسن الزين، الإمام علي وتجربته في الحكم، 1994م، ص. 204.
2. نهج البلاغة، ص. 375/3.

المطلب الثاني: العدالة والمساواة

في الوقت الذي حصر البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة العدالة والمساواة بين الجنسين حيث عرفه بـ" كافة الرجال والنساء يمتلكون فرصاً متساوية وعدالة لتحسين أوضاعهم والحفاظ على رفاهيتهم."،¹ ك مطلب للحوكمة الإدارية والحكم الرشيد على مستوى المؤسسات السياسية العليا والدنيا؛ يقول الإمام علي: "أنصف الله وأنصف الناس من نفسك ومن خاصة أهلك ومن لك فيه هوى من رعيتك، فإنك إلا تفعل تظلم ومن ظلم عباد الله كان الله خصيمه دون عباده ومن خصمه الله أدحض حجته."² كما قال: " أزم الحق مع لزومه القريب والبعيد وكن في ذلك صابراً محتسباً .. وإن أفضل قرة عين الولاة استقامة العدل في البلاد."³ وقد كانت سياسة الإمام علي لا تستمد مقوماتها من الحفاظ على المصالح الذاتية للحاكم وأسرته كما يعمل حكام اليوم، فقد كانت أسرته أكثر الناس حرماناً من خيرات حكمه، وكان هو أكثر حرماناً من أسرته.⁴ وعلى هذا الأساس، وضع الإمام علي عدداً من مبادئ الحوكمة الإدارية لتحقيق العدالة والمساواة أهمها الآتي:

1- حماية المال العام والحفاظ عليه ومكافحة الفساد المالي: وهو مطلب من مطالب الحوكمة الإدارية اليوم. وقد أدرك الإمام علي منذ وقت مبكر أهمية المال والثروة والعدل في توزيعها فقال: " المال مادة الشهوات."⁵ وكما يظهر لنا أنه قد أصبح أداة الصراع بين الأمم وبين المسلمين أنفسهم، فمعظم الصراعات الحدودية بين الدول على مناطق الثروة والنفوذ. وقد طلب بعض أصحاب الإمام علي أن يوزع المال ويؤثر الصحابة الأوائل، فأبى قائلاً: " أنتم عباد الله والمال مال الله يقسم بينكم بالسوية لا فضل لأحد على أحد.. أتأمرونني أن أطلب النصر بالجور فيمن وليت عليهم .. فلو كان المال لي لسويت بينهم، فكيف والمال مال الله، ألا وإن إعطاء المال في غير حقه تبذير وإسراف، وهو يرجع صاحبه في الدنيا ليعضيه في الآخرة ويكرمه في الناس ويهينه في الآخرة."⁶ وقد زهد الإمام علي أصحابه في الدنيا موصياً إياهم بالقول: " عباد الله أوصيكم بالرفض لهذه الدنيا التاركة لكم وإن لم تحبوا تركها."⁷ كما حثهم على حماية المال العام والذي لا يتحقق بمجرد إقرار مبدأ حمايته دون وضعه على المحك بوجود رقابة.

2- الرقابة القضائية: وهي أحد أركان النظم الديمقراطية الحديثة التي ترى أن: " المعاملة المتساوية والمشاركة والحقوق القضائية المتساوية من علامات الحوكمة الإدارية والحكم الرشيد وأن الفساد ونهب المال العام من مظاهر الحكم السيئ."⁸

3. المساواة أمام القانون: وهو روح العدالة حيث ظهر في الأدبيات الحديثة مع الثورة الفرنسية سنة 1789م من خلال أفكار بعض مفكرها مثل مونتسكيو في كتابه روح القوانين وكذلك جان جاك روسو. وقد أكد على ذلك الإمام علي ومارسه بتسويته بين مواطني الدولة جميعاً في سني خلافته للمسلمين بصرف النظر عن جنسهم ولونهم وعرقهم ودينهم. فتجلت بذلك مبادئ الحوكمة الإدارية في العدل والمساواة؛ بإلغائه نظام الرق وظاهرة الموالى التي كانت سائدة في عهده وكذلك إلغاء التمييز الطبقي والطائفي في تعيين ولاته على الأمصار حيث عزل ابن عمه عبد الله بن عباس وعين خلفاً له زياد بن أبيه عملاً بمبدأ الكفاءة والقدرة وليس القرابة والمحابة والأثرة.⁹ فيقول الإمام

1. البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، تقرير التنمية البشرية لعام 1997م، 1998. ص. 10.
2. نهج البلاغة، ص. 373/3.
3. المرجع السابق، ص. 377/3.
4. عبد الرضاء الزبيدي، الرسائل السياسية بين علي ومعاوية، 2000م، ص. 22.
5. نهج البلاغة، ص. 418/4.
6. المرجع السابق، 170/2.
7. المرجع السابق، ص. 133/1.
8. البنك الدولي، تقرير البنك الدولي لعام 2004م، ص. 96.
9. حسن الزين، الإمام علي وتجربته في الحكم، 1994م، ص. 66.

علي: " ولا تولهم محاباة وأثرة."¹ وليس هذا فحسب، بل إن معظم قادة جيشه كانوا من الأنصار وليس من قريش، وفي ذلك محاربة للقبيلة والعصبية والطائفية والثبات على مبدأ الحقوق المتساوية. يضاف إلى ذلك أن معظم أنصاره من الجيل الثاني الذين يفتقرون إلى المال والوجاهة القبلية القرشية وممن وافق هواهم هوى العدل والمساواة فاتبعوه لما رأوا منه العدل والمساواة.

المطلب الثالث: الشفافية والوضوح

تحتل الشفافية اليوم أهمية كبرى في عمل الأنظمة الوطنية والحكومات من أجل الحد من الفساد المالي والإداري الناتج عن شخصنة العمل الحكومي وإحاطته بشيء من الغموض. والشفافية في الأدبيات المعاصرة مصممة لتسهيل الحصول على المعلومات والوصول إليها لتحقيق مبدأ المساءلة والرقابة على المؤسسات.² وعلى الرغم من أن الأدبيات المعاصرة التي أصلت للحكم الرشيد قد قصرت مبدأ الشفافية والوضوح على تعاملات المؤسسات الإدارية البسيطة، ولم تتجاوزها إلى الدول وسياساتها؛ إلا أن الإمام علي تجاوزها إلى رأس الهرم السياسي للدولة الحاكم أو الوالي (رئيس الدولة) وجعلها في شؤون الدولة وجوانبها كافة، ولم يحصرها في جانب معين من جوانب العمل الإداري في المؤسسات الدنيا. ويؤكد مبدأ الشفافية والوضوح أن الحاكم أو الوالي أو رئيس الدولة لا يكون شفافاً إلا إذا كان نظيف الجيب - كما بينا سابقاً - ولم يسفك دماً حراماً، وليست عليه قضايا رشوة أو فساد مال أو إداري أو غسيل أموال؛ مما يواجه بعض رؤساء الدول من تهم في هذا العصر. وتعتبر تلك التهم أو الجرائم بالمصطلح القانوني مدعاة لاحتجاج الرؤساء عن شعوبهم والبعد عنهم، لاستنثارهم بالسلطة والثروة، وتحت مبرر حماية أسرار الدولة الاقتصادية والعسكرية وحفظ الأمن القومي. ويزيد حجب المعلومات من نقمة الشعب على حكامه إن لم يكونوا عادلين.

وفي هذا الصدد، يوجه الإمام علي مالك الأشر قائلًا: "واجعل لذوي الحاجات منك قسما تفرغ فيه شخصك وتجلس لهم مجلساً عاماً، فتتواضع فيه لله الذي خلقك وتقعده عنهم وجندك وأعوانك من أحراسك وشرطك حتى يكلمك متكلمهم غير متعتع، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول في غير موطن: (لن تتقدس أمةً لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متعتع)، ثم احتمل الخرق منهم والعي ونح عنك الضيق والأنف ييسط الله عليك أكناف رحمته ويوجب لك ثواب طاعته."³ ويقول الإمام علي في موطن آخر: "... ولا تطولن عن رعيتك، فإن احتجاب الولاة عن الرعية شعبة من الضيق وقلة علم بالأمر، والاحتجاب منهم يقطع عنهم علم ما احتجبوا عنهم دونه، فيصغر عندهم الكبير ويعظم عندهم الصغير، ويقبح الحسن ويسن القبيح، ويشاب الحق بالباطل، وإمّا الوالي بشر لا يعرف ما توارى عنه الناس به من الأمور، وليست على الحق سمات تعرف بها ضروب الصدق من الكذب، وإمّا أنت أحد رجلين؛ إما امرؤ سخت نفسك بالبذل في الحق ففيم احتجابك من واجب حق تعطيه أو فعل كريم تسديه؟ أو مبتلى بالمنع، فما أسرع كف الناس عن مسألتك إذا آيسوا من بذلك، مع أن أكثر حاجات الناس إليك مما لا مؤونة فيه عليك، من شكاة مظلمة، أو طلب إنصاف في معاملة."⁴ ونستنتج من هذين النصين الآتي:

1. نهج البلاغة، ص. 373/3.
2. البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، تقرير التنمية البشرية لعام 1997م، 1998م، ص. 9.
3. نهج البلاغة، ص. 384/3.
4. نهج البلاغة، ص. 385/3.

أ) معالجة الإمام علي لأسباب احتجاج الولاة والرؤساء عن شعوبهم، والدعوة المبكرة لاتخاذ الشفافية مبدأً أساسياً لنجاح الحاكم وإذابة الفوارق بين الوالي ورعيته للوصول إلى التهام القيادة بالشعب والشعب بقيادته، وتجسيد مبدأ السلطة من أجل الشعب والشعب يحمي السلطة.

ب) لا فرق بين دعوة الإمام علي إلى اتخاذ مبدأ الشفافية بين الحاكم وشعبه، والشفافية كمبدأ للحكم الرشيد في الوقت الحاضر، فإن جملة المشاكل السياسية والاقتصادية والإدارية في الوطن العربي نابعة من استئثار الحاكم بالسلطة لوحده في الشأنين السياسي والاقتصادي، خصوصا في جانبه المالي تحت مبررات الأمن القومي ومصالح البلاد... الخ.

المطلب الرابع: تحمل المسؤولية

يستند مبدأ تحمل المسؤولية عند الإمام علي إلى مبدئين رئيسيين أولهما الشورى وهي مبدأ أصيل في الحكم الإسلامي، حيث يقول سبحانه وتعالى: {قِيمًا رَحْمَةً مِّنَ اللَّهِ لَنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ} آل عمران/159. وقال سبحانه وتعالى: {وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ} الشورى/38. وقد بين الإمام علي أن الشورى ليست للجميع وإنما هي للنخبة الصالحة، إذ استبعد من مشورة الوالي البخيل والجبان والآنم والوزراء السيئين أصحاب السوابق في ظلم الشعب، حيث يقول: "ولا تدخلن في مشورتك بخيلاً يعدل بك عن الفضل ويعدك الفقر، ولا جباناً يضعفك عن الأمور، ولا حريصاً يزين لك الشره بالجور. فإن البخل والجبن والحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله. إن شر وزرائك من كان للأشرار قبلك وزيراً - لأنهم مجربون - فلا يكونن لك بطانة فإنهم أعوان الأثمة وإخوان الظلمة، وأنت واجد منهم خير الخلف ممن له مثل آرائهم ونفادهم، وليس عليه مثل أضرارهم وأوزارهم ممن لم يعاون ظالماً على ظلمة ولا آثمًا على إثمه."؛¹ وإنما - أي الشورى - "هي للحكماء والعلماء وأهل النجدة والشجاعة والسخاء والسماحة ونظافة الجيوب وأهل الورع والصدق، ثم رضهم على أن لا يؤطروك ولا يبجوك بباطل لم تفعله، فإن في كثرة الإطراء تحدث الزهو وتني في العزة."² ويضيف الإمام علي: "... ثم ألق بأهل الورع وأهل السوابق الحسنة، ثم أهل النجدة والشجاعة فإنهم جماع من الكرم وشعب من العرف."³

أما المبدأ الثاني الذي يستند إليه تحمل المسؤولية فيتمثل في المسؤولية الجماعية؛ مسؤولية الحاكم والشعب أمام القانون والضمير الأخلاقي. وهو القدرة على تحمل المسؤولية عن كافة الأفعال والقرارات التي يتخذها صانع القرار في كل مؤسسة ومنها رئاسة الدولة. ولم يجعل الإمام علي هذه المسؤولية وتحملها مبادرة من الوالي أو الحاكم؛ ولكنه ربطها برقابة الشعب وجعل مبدأ الرقابة والمحاسبة أصيلاً في مراقبة جهاز الدولة ومتابعة أدائه وتصرفاته والحد من سلطاته المطلقة ليتجسد معنى المسؤولية تكليفاً وليس تشريعاً. فيقول الإمام علي: "وإن الناس ينظرون من أمورك ما كنت تنظر فيه من أمور الولاة قبلك، ويقولون فيك ما كنت تقول فيهم ... والتغابي عن كل ما لا يضح لك عما تعني به مما قد وضح للعيون."⁴ ويضيف ناصحاً: "وليكن أحب الأمور إليك أوسطها في الحق وأعمها في العدل واجمعها لرضي الرعية."⁵. ومن هنا، يتجلى لنا الآتي:

1. المرجع السابق، ص. 374/3.

2. المرجع السابق، ص. 375/3.

3. المرجع السابق، ص. 377/3.

4. نهج البلاغة، ص. 374/3.

5. المرجع السابق، ص. 373/3.

أ) أن سلطة الحاكم أو الرئيس ليست مطلقة يتصرف بها كيفما شاء، ولكنها بموجب هذا العهد مقيدة برقابة الشعب؛ فالشعب يلزم الحاكم على اتخاذ العدل ولزومه، وبينه الولاة والعمال إلى الاهتمام بأبناء الشعب وتلمس همومهم والاتفات لوجهات نظرهم وآرائهم وسماع شكواهم، فالشعب معيار نجاح الحاكم أو فشله، وهو ما يسمى الرأي العام اليوم.

ب) أصالة مبدأ المسؤولية والرقابة والمساءلة في عهد الإمام علي لمالك الأشر، وعدم اختلافه عما دعت إليه الأدبيات المعاصرة للحكم الرشيد.

ج) لم يكتف الإمام علي برقابة الشعب بل عمد إلى إنشاء رقابة موجهة هي رقابة العيون (الاستخبارات اليوم) وغايتها الرفق بالرقية، يقول: "... ثم تفقد أعمالهم وابعث العيون من أهل الصدق والأمانة عليهم، فإن تعاهدك في السر لأموهم حدوة لهم في استعمال الأمانة، والرفق بالرقية".¹

د) مبدأ المسؤولية أمانة لملقاة على عاتق من يحملها، حيث يقول الإمام علي لعامله على أذربيجان: " وإن عملك ليس لك ولكنه في عنقك أمانة وأنت مسترعى لمن فوقك ..".²

المطلب الخامس: الكفاءة والفاعلية

يعرفها تقرير التنمية البشرية الكفاءة والفاعلية بأنها: " العمليات والمؤسسات التي تصنع نتائج تلبى الاحتياجات ضمن الاستخدام الأمثل للموارد".³ أي حسن توظيف الموارد المادية والبشرية والتي تعتبر مبدأ أساسياً من مبادئ الحوكمة الإدارية في الوقت الحاضر. وترجم الكفاءة والفاعلية بالمبادئ الآتية:

1- حسن اختيار القيادات الوسطية والعليا بناءً على معايير الكفاءة والفاعلية (التجربة)، حيث حدد الإمام علي مجموعة من المعايير والشروط التي تدعم هذا المبدأ، هي:⁴

أ) التجربة والكفاءة، حيث يقول: "استعملهم اختبار ولا تولهم محاباة وإثرة".

ب) حسن السيرة والسلوك في العامة، حيث يقول: " أحسنهم أثراً في العامة".

ج) الأمانة والإخلاص في العمل، حيث يقول: " أعرفهم بالأمانة وجهاً".

د) الحياء، والحياء شعبة من شعب الإيمان، حيث يقول: "وأهل الحياء".

2- السخاء والسماحة والكرم.

3- تعيين القضاة (الخيرية الإنسانية) وتقوم على مجموعة من المبادئ، يمكن إجمالها في النص الآتي: " واختر للحكم بين الناس أفضل رعيته في نفسك ممن لا تمحكه الخصومة (غير الحقود)، ولا يتمادى بالزلة (الحصيف قليل الأخطاء)، ولا يحصر من الفياء إلا الذي عرفه (القناعة وعدم الطمع)، ولا تشرف نفسه على طمع".⁵

1. المرجع السابق، ص. 380/3.

2. المرجع السابق، ص. 321/3.

3. البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، تقرير التنمية البشرية لعام 1997م، 1998م، ص. 10.

4. نهج البلاغة، ص. 379/3.

5. المرجع السابق، ص. 378/3.

- 4- أن يتمتع بالذكاء والفتنة وحسن البديهة، والاتزان الانفعالي، حيث يقول: "ولا يكتفي بأدنى فهم دون أقصاه، وأوفقهم في الشبهات وأخذهم بالحجج وأقلهم تبرماً بمراجعة الخصم، وأصرمهم عند انضاح الحكم (الحسم والقطع) ممن لا يزدنيه إطرأ ولا يستميله إغراء، وأولئك قليل".¹
- 5- الحوافز لزيادة الكفاءة والفاعلية للإنتاج، فقد أبرز الإمام علي أهمية الحوافز في زيادة كفاءة العاملين وتحسين أدائهم، فأكد على عامل التشجيع والتحفيز ليستقيموا في أداء أعمالهم، فيقول: "ثم أكثر في تعاهد قضائه وأفسح له في البذل ما يزيل علته وتقل معه حاجته للناس.."² فالرشوة لا تأتي إلا نتيجة الحاجة، فإذا ما وجدت الكفاية المادية والمعيشية وتم تأمين الاحتياجات الأساسية، قلت الرشوة وزادت فاعلية الأداء مع زيادة الحوافز. وفي ذلك، فقد سبق للإمام علي إلى التنبيه إلى حسن الاختيار وفق مبادئ الحوكمة الإدارية.

المطلب السادس: الاستجابة السريعة

يعتمد هذا المبدأ على في أدبيات الحوكمة على التواصل والتفاعل بين مكونات العمل الإداري.³ وتتم الاستجابة عن طريق التدريب والتمرين الذي هو سلوك إنساني منذ القدم، وهو وسيلة لتطوير أداء المؤسسات؛ وسبب رئيس وراء كل نجاح. ويؤدي التدريب إلى طريق المعرفة بالتمرين والاستجابة لدى الفرد في أداء المهارات العالية وفي إنجاز المهام. أما التعليم، فيؤدي إلى زيادة التعمق في المعرفة والثقافة العامة. وتقوم الاستجابة الفاعلة على مجموعة من المبادئ أهمها:

1- الإبداع الوظيفي والذي يتوقف على الحافز، ويقابلها عند الإمام علي قوله: "ثم أسبغ عليهم الأرزاق فلأن ذلك قوة لهم على استصلاح أنفسهم، وغنى لهم عن تناول ما تحت أيديهم، وحجة عليهم إن خالفوا أمرك أو ثلماوا (خانوا) أمانتك".⁴

2- تحسين الخدمات للشعب وجودة السلع والمنتجات، وهو من مبادئ الحوكمة الإدارية والذي تحدد اليوم في المجال الاقتصادي بهيئات الجودة والمقاييس ووضع التسعيرة العامة والحكومية من قبل الهيئات المختصة كالغرف التجارية والصناعية وهيئة كبار المستثمرين، ووفق المبادئ السابقة ومراعاتها. فيقول الإمام علي: "وليكن البيع بيعاً سمحاً بموازين عدل وأسعار لا تجحف بالفريقين من البائع والمبتاع...".⁵

3- الولاء للأوطان، وهي العلاقة المتكافئة الناتجة عن مبدأ استجابة الفرد لنداء وطنه. ويتعزز هذا الولاء بحصول الفرد على حقوقه العامة. وقد جسد الإمام علي هذا المبدأ في وصيته لمالك الأشر: "اعلم يا مالك أي قد وجهتك إلى بلاد قد جرت عليها دولٌ قبلك من عدلٍ وجور... واشعر قلبك بالرحمة والمحبة لهم واللطف فيهم".⁶

4- الثقة بالنفس وكسر حاجز الرهبة والخوف من العالم الخارجي، وقد أبرز الإمام علي هذا المبدأ في وصيته لبنينه: "وصرح لي محض أمرٍ فأفضى إلى جدٍ لا يكون معه لعب وصدقٍ لا يكون معه كذب".⁷

5- الاتصال والتواصل، والذي يقوم على عقد اللقاءات الدورية المتواصلة مع المرؤوسين على مستوى الدولة ومع الشعب، فيقول: "ولا تظن احتجاجك عن رعيتك، فإن احتجاج الولاة عن الرعية شعبة من الضيق وقلة علم بالأمور".⁸

1. نهج البلاغة، ص. 379/3.

2. المرجع السابق، ص. 379/3.

3. مصطفى موسى أبو حسين، معايير الحكم الرشيد، 2017م، ص. 50.

4. نهج البلاغة، ص. 379/3.

5. المرجع السابق، ص. 382/3.

6. المرجع السابق، ص. 372/3.

7. المرجع السابق، ص. 342/3.

8. المرجع السابق، ص. 385/3.

المطلب السابع: الرقابة والمحاسبة والمساءلة

تعترف الدراسات الحديثة بـ"صعوبات تطبيق المساءلة المركزية المفترطة على المستوى الإداري لكثرة التغيرات في القوانين والنظم واللوائح، والولاءات القبلية والاجتماعية، والمحابة والمحسوبية، وانخفاض رواتب العاملين، وضعف التدريب"¹، وتحصنها في المستوى الإداري لعمل المؤسسات الخدمية الصغيرة في القطاعين العام والخاص. ويرى الإمام علي أن الرقابة لا ينبغي أن تنحصر في العمل الإداري في المؤسسات الصغيرة، بل تتعداه إلى قمة هرم السلطة وهو رئيس الدولة، وهذه الرقابة حقٌّ مباح للشعب ولو أدى ذلك إلى التجني على الحاكم، سواء صدرت عن الأفراد أو الجماعات المنظمة؛ إذ أنها حقٌّ مقدس.²

وفي هذا الاتجاه، يظهر التشابه مع أبرز المبادئ الديمقراطية المعاصرة، أليس في حرية الانتقاد أساس لكل رقابة تمارس على أعمال الحاكم في النظم الديمقراطية الحديثة والمعاصرة؟ وقد تجاوز الإمام علي حدود هذه الحرية والديمقراطية في وصاياه وتجربته في الحكم وحث على المزيد من حرية الانتقاد والمساواة بين المواطنين المنتقد والحاكم. فقد ذكر أن "رجلٌ جاء بأحد من الخوارج إلى الإمام علي، فقال له يا أمير المؤمنين إني وجدت هذا يسبك، قال فسيه كما سبني؛ قال: ويتوعدك، قال: لا أقتل من لم يقتلني؛ ثم قال الإمام علي: لهم علينا ثلاث، أن لا تمنعهم المساجد أن يذكروا الله فيها، وأن لا تمنعهم الفيء ما دامت أيديهم مع أدينا، وأن لا نقاتلهم حتى يقاتلونا"³.

فقد جعل الإمام علي للخوارج حقاً في الفيء، وهو تأكيد لحق المعارضة السياسية في موارد البلاد الاقتصادية، ما لم يظهرها الخروج على الناس؛ رغم علمه أنهم كانوا يسبونه ويبلغون منه أكثر من السب، إلا أنهم كانوا مع المسلمين في أمورهم ومحاضرتهم وذلك قبل خروجهم فيما بعد على الناس. وبهذا يكون الإمام علي قد جسّد بعمق التجربة الديمقراطية ومبادئها، ومنها الحصانة التي تمنحها النظم الديمقراطية لمواطنيها. ويمكن أن نميز بين ثلاث مبادئ للرقابة والمساءلة والمحاسبة، وعلى النحو الآتي:

1- رقابة الرأي العام: وتهدف إلى حماية حقوق المواطنين وحياتهم الشخصية من استبداد السلطة وموظفيها، سواء من خلال الاعتداء على الأموال العامة أو على سائر الحقوق والحريات، وبشكل ربما تجاوز الأدبيات السياسية الغربية المعاصرة والنظريات المعتمدة في هذا الجانب. ويذكر الإمام علي مالك الأثر بأهمية رقابة الرأي العام قائلاً: "وإن الناس ينظرون من أمورك ما كنت تنظر فيه من أمور الولاة قبلك ويقولون فيك ما كنت تقول فيهم، وإنما يستدل على الصالحين بما يجري الله على ألسن عباده"⁴. ويتوقف صلاح الحاكم على رأي الناس أو الشعب والذي يجسد رقابة الشعب على حاكمه، إذ إن الرأي العام ميزان نجاح الحكومة، وعلى الحاكم أن يراعي الغالبية من أفراد الشعب لأنهم من يكونون الرأي العام الرقابي. كما أن عليه أن يتوسط في تعامله مع هذا الجانب بالعدل في الحقوق لجمعها رضى الرعية ويغلب مصلحتهم على المصلحة الخاصة، حيث يقول: "فإن سخط العامة يجحف برضى الخاصة، وأن سخط العامة يغتفر مع رضى العامة"⁵.

2- الرقابة الإدارية التسلسلية: وهي رقابة الأجهزة الرسمية للدولة بما فيها جهاز القضاء المستقل. وتهدف هذه الرقابة إلى حماية حقوق المواطنين الشخصية من استبداد عمال السلطة، وحماية الحقوق العامة والخاصة والمال العام.

1. مصطفى موسى أبو حسين، معايير الحكم الرشيد، 2017م، ص. 29-30.

2. حسن الزين، الإمام علي وتجربته في الحكم، ص. 208.

3. المرجع السابق، ص. 209.

4. نهج البلاغة، ص. 372/3.

5. المرجع السابق، ص. 373/3.

فيقول الإمام علي: " ولا يكن المحسن والمسيء عندك سواء، فإن في ذلك تزهيداً لأهل الإحسان في الإحسان، وتدريباً لأهل الإساءة على الإساءة."¹ كما يقول: " ثم اختر للحكم بين الناس أفضل رعيته ثم أفسح لهم في الأرزاق ثم تفقد أعمالهم وابعث العيون عليهم من أهل الصدق والوفاء بالرعية."² ومن ثم نراه ينصح بالمعاقبة بعد التأكد من الخيانة كنوع من المحاسبة الصارمة حيث يقول: " فإن أحداً منهم بسط يده إلى خيانة اجتمعت بها عليه عندك أخبار عيونك اكتفيت بذلك شاهداً فبسطت عليه العقوبة في بدنه وأخذته بما أصاب من عمله ثم نصبته بمقام المذلة ووسمته بالخيانة وقلدته عار التهمة."³ وتقتضي العقوبة هنا أن يكون المراقبون لفرض العقوبة أهل ثقة وصدق، وأن تكون العقوبة مناسبة بما لا تؤدي إلى حرمانه التام من مستحقاته المتمثلة فيما تقدم له الدولة من خدمات ورواتب ونحوها.

3- الثواب والعقاب والحزم الإداري: وهو من أسس الرقابة والمساءلة الإدارية، فقد طلب الإمام علي القاضي شريح وسأله عن الدار التي أشتراها فقال له: "بلغني أنك ابتعت داراً بثمانين ديناراً وكتبت كتاباً وأشهدت شهوداً، فرد شريح: قد كان ذلك يا أمير المؤمنين. فقال الإمام علي: فانظر يا شريح لا تكون قد ابتعت هذه الدار من غير مالك ونفذت الثمن من غير حلالك، فإذا أنت خسرت الدنيا والآخرة."⁴ كما عزل الإمام علي ابن عمه عبد الله بن العباس وكان والياً على البصرة، لما رآه يخرج على قواعد الشرع والقانون.⁵ وفي ذلك تحقيقاً لمبدأ الثواب والعقاب وتجسيداً للحزم الإداري، والتي أبرزها الإمام علي وعمل بمقتضاها من قبل أن تأتي الوثائق والأدبيات المعاصرة للحكم الرشيد والحوكمة الإدارية.

المطلب الثامن: الرؤية الإستراتيجية

وتعرف الرؤية الاستراتيجية وفق الأمم المتحدة بالـ" المنظور الواسع للقادة والجمهور في التنمية الإنسانية المتوازي مع امتلاك الإحساس باحتياجات التنمية على المدى البعيد، بالإضافة إلى فهم التعقيدات التاريخية والثقافية والاجتماعية التي يرتكز عليها ذلك المنظور."⁶ وتقوم الرؤية الاستراتيجية في الحوكمة الإدارية عند الإمام علي على الأسس الآتية:

1- الواقعية في التخطيط لعامة الأرض في مختلف المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتنموية، حيث يقول: "ولیکن نظرك في العمارة أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة."⁷ ويضيف: "فإن العمران يحتمل ما حملته.."⁸ وهي إشارة إلى التخطيط الاستراتيجي بعيد المدى الذي يتطلب رؤية وبصيرة نافذة وبعيدة المدى يعدها المختصون لتجنب الخطأ المحتمل. فيقول الإمام علي: "من استقبل وجوه الآراء عرف مواقع الخطأ."⁹ وغاية التخطيط الإستراتيجي تحقيق النهوض الاقتصادي السليم وزيادة الإنتاج وتجاوز المشاكل الاقتصادية وتحقيق تنمية فاعلة وكذلك نقلة نوعية في فلسفة وقواعد الحوكمة الإدارية وفي التنمية البشرية على

1. نهج البلاغة، ص. 375/3.

2. المرجع السابق، ص. 378/3.

3. المرجع السابق، ص. 380/3.

4. المرجع السابق، ص. 320/3.

5. حسن الزين، الإمام علي وتجربته في الحكم، ص. 211.

6. البنك الدولي، تقرير البنك الدولي لعام 2004م، 2005م، ص. 83.

7. نهج البلاغة، ص. 380/3.

8. المرجع السابق، ص. 381/3.

9. المرجع السابق، ص. 431/4.

مستوى العالم،¹ ومن ضمنها حل النزاعات الاقتصادية العالمية وللحاق بركب الحضارة. يقول الإمام علي مؤكداً على الواقعية: "إياك واتكالك على المنى فإنها بضائع الموتى".²

2- الشمول والمرونة: وهما أساسيان في الحوكمة الإدارية ويقومان على التجربة العقلية المرنة، حيث يقول الإمام علي: "العقل حفظ التجارب وخير ما جربت ما وعظك".³

ونضمن من الرؤية الإستراتيجية في ظل الحوكمة الإدارية ما يأتي:⁴

أ) صياغة القوانين بحيث تكون منضبطة وعلى مسافة واحدة من جميع المواطنين دون استثناء.

ب) صياغة القوانين بما يلي المرونة والواقعية والشمول.

ج) تطبيق القوانين على كافة المستويات الإدارية العليا والدنيا.

د) معرفة نقاط القوة والضعف ووضع الأولوية لمعالجتها أولاً بأول.

المطلب التاسع: التوافق

يعد التوافق من المبادئ الهامة للحوكمة الإدارية، ويعني "تقريب وجهات النظر بين المختلفين وحل النزاعات ووضع الضوابط واللوائح والقوانين المرجعية في حالة المخالفة".⁵ ولهذا المبدأ أبعاد أساسية وطنية محلية وإقليمية وعالمية، تجد طريقها إلى التحقق بواسطة المبادئ الآتية:

1- التوافق حول حل القضايا العالقة في الوطن العربي على المستوى الداخلي والخارجي من خلال حوكمت الجامعة العربية كهيئة إقليمية عربية قادرة على حل الخلافات العربية العربية، حيث "فشلت الجامعة العربية منذ أنشأت في عام 1945 في توحيد الدول العربية ولو شكلياً، وحتى في تحقيق التكامل الاقتصادي في مؤسسة إدارية واحدة حتى مع احتفاظ كل دولة بحقها في التمثيل الاعتباري، بل وازدادت الانشقاقات على أسس طائفية ومذهبية بين الدول العربية فكانت أبعد من أن تجتمع".⁶

2- حل النزاعات الخارجية للدول العربية وفي مقدمتها القضية الفلسطينية قضية كل المسلمين على قاعدة حفظ الحقوق الشرعية ومنها حق الفلسطينيين بدولة ذات سيادة على التراب الفلسطيني وعاصمتها القدس الشريف، وكذلك عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم وفق مبدأ التكافؤ. وفي هذا الجانب، يقول الإمام علي: "... ولا تدفعن صلحاً دعاك إليه عدوك".⁷

المطلب العاشر: التمكين والمشاركة

يعني التمكين والمشاركة اشتراك الشعب في الحكم على مستوى الإدارات العليا ومساهمة الموظفين في صنع القرارات على صعيد المؤسسات الدنيا. وتقوم الحوكمة الإدارية في هذا الجانب على الآتي:

1. تقرير مجموعة الأزمات، المستقبل العربي، العدد 466، 2017م، ص. 120.
2. نهج البلاغة، ص. 3-352.
3. المرجع السابق، ص. 351/3.
4. تقرير البنك الدولي لعام 2004، 2005م، ص. 185.
5. المرجع السابق، ص. 186.
6. يفغيني بريماكوف، الكواليس السرية للشرق الأوسط، يونيو 2018م، ص. 106.
7. نهج البلاغة، ص. 375/3.

- 1- مشاركة الحاكم لشعبه: والتي تقوم على العمل وحسن الظن، حيث يقول الإمام علي: "وإن ظنت الرعية بك حيفاً (ظلماً) فاصحر (اظهر) لهم بعدرك، واعدل عنك ظنهم باصحارك، فإن في ذلك رياضة منك لنفسك ورفقاً برعيتك، أعداراً تبلغ به حاجتك من تقويمهم على الحق."¹
- 2- الحدس: وهو هنا مقدرة القائد الناجح على التنبؤ بظواهر الأمور ومجرياتها ومعالجتها وفق التخطيط الاستراتيجي البعيد، مع عدم إهمال الأسس والمبادئ السابقة من حسن الظن والشفافية والمسؤولية والمساءلة. يقول الإمام علي: "يا بني اجعل نفسك ميزاناً فيما بينك وبين غيرك.. واستدل على ما لم يكن بما كان."²
- 3- الصبر وسعة الصدر: وهي القدرة على استيعاب متطلبات العمل وحسن الإدارة في مختلف المستويات، ف" الرئاسة سعة الصدر."³ وسعة الصدر لا تكون إلا مع العلم والفضيلة. وقد وصى الإمام علي بنيه بها قائلاً: "أوصيكم بخمس لو ضربتم بها أباط الإبل لكانت لذلك أهلاً، لا يجو أحدكم إلا ربه، ولا يخافن إلا ذنبه، ولا يستحين أحدٌ إذا سئل عما لا يعلم أن يقول لا أعلم، ولا يستحين أحدٌ إذا لا يعلم الشيء أن يتعلمه، وعليكم بالصبر فإن الصبر مع الإيمان كالرأس من الجسد، ولا خير في جسد لا رأس معه، ولا في إيمان لا صبر معه."⁴
- 4- فهم الذات وتقديرها: فالأول غائي يتعلق بالقدرة على اتخاذ القرارات، والثاني قيمي يتعلق باحترام النفس وتقديرها عن الوقوع في الخطايا والآثام. ويتطلب الأمر تربيها وتأديبها بالمران والإكثار من مدارسة العلماء ومجالسة الحكماء وإقامة ما استقام به الناس، وكلاهما من مبادئ الإدارة الرشيدة. يقول الإمام علي: "من أراد ينصب نفسه إماماً فليبدأ بنفسه دون غيره، فليكن تأديبه بسيرته قبل تأديبه بلسانه، ومعلم نفسه ومؤدبها أحق بالإجلال من معلم الناس ومؤدبهم."⁵
- 5- التوفيق بين القيم واتخاذ القرارات: وهي من المبادئ المرعية في الحوكمة الإدارية للمؤسسات العامة العليا والدنيا، وتتجلى في صنع القرار واتخاذ القرار وهما عمليتان مترابطتان في صنع القرارات وأهمها القرار السيادي المتمثل بقرار رئيس الدولة، وقرارات المجالس التشريعية والتنفيذية والموكلة في الدساتير الوطنية للبلدان إلى رئيس الدولة.

المطلب الحادي عشر: القيادة والمتابعة

تحتل القيادة أهمية كبرى في الحوكمة الإدارية لأنها حلقة الوصل بين السلطة والشعب. فالقيادة هي القدرة على التوجيه من أجل تحقيق الأهداف، وهي كذلك مجموعة السمات والخصائص النفسية التي يتحل بها شخص توفر له نفوذ على من حوله والتأثير النشط على سلوكهم للقيام بما يقومون به عن رضا وقناعة وذلك لتحقيق أهداف معينة وفي وضع معين. وهنا ننظر إلى قيادة الجند باعتباره أحد أبواب قيادة الدولة، ومن خلال تجربة الإمام علي كقائد لجيوش الخلافة الإسلامية والمبادئ الإدارية للحوكمة في هذا الجانب والمتمثلة في الآتي:

- 1- الإيثار والإقدام والتضحية: حيث يقول الإمام علي: "كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أحمر البأس قدّم أهل بيته فوقى بهم أصحابه حر السيوف والأسنة، فقتل عبدة ابن الحارث يوم بدر وقتل حمزة يوم أحد

1. المرجع السابق، ص. 386/3.

2. المرجع السابق، ص. 347/3.

3. المرجع السابق، ص. 438/4.

4. المرجع السابق، ص. 421/3.

5. المرجع السابق، ص. 419/4.

وقُتل جعفر يوم مؤته، وأراد من لو شئت لذكرت اسمه مثل الذي أرادوا من الشهادة، ولكن آجالهم عجلت ومنيته أجلت.¹

2- حسن اختيار القيادات الميدانية: إذ قال الإمام علي: " قول من جنودك أنصحهم في نفسك لله ولرسوله وإمامك وأنفاهم جيداً وأفضلهم حليماً ممن يبطن عند الغضب ويستريح إلى العذر ويرأف بالضعفاء وينبو على الأقوياء ومن لا يثيره العنف ولا يقعه الضعف".² وقد جعل الإمام علي هذه التوصيات لمالك الأشر في هذا الجانب الحيوي المتعلق بالجند، لأنه جانب حساس يشترط فيه النظافة المالية والأمانة. ولم يشترط ذلك في السوابق الحسنة، والتجربة التي أكد عليها في الوصايا المتعلقة بالحكام وعمال الخراج وقضاة العدل. ذلك، أن مجال القوات المسلحة الخشونة والصبر والمبادرة وحسن اختيار قياداته الميدانية القادرة على العطاء في السلم والحرب.

3- الإدارة القتالية: وهي إدارة الموقف التكتيكي العملياتي للجيش في حالتي السلم والحرب. وسنركز هنا على الحرب والمعركة من واقع تجربة الإمام علي ومكاتباته ووصاياه لقادة جيشه، إذ يقول: "... ولا تقتيل إلا من قاتلك، وسر البردين وغور بالناس ورفه بالسير ولا تسر أول الليل، فإن الله جعله سكناً وقدره مقاماً لا ضعناً (سفر)، فأرح فيه بدنك وروح ظهرك، فإذا وقفت حين ينبطح السحر أو حين ينفجر الفجر فسر على بركة الله. فإذا لقيت العدو فقف من أصحابك وسطاً، ولا تدن من القوم دنو من يريد أن ينشب الحرب، ولا تباعد عنهم تباعد من يهاب البأس حتى يأتبك أمري، ولا يحملنكم سنانكم (البغضاء) على قتالهم قبل بدائهم والإعذار إليهم".³ ويدلنا هذا النص على جملة من المبادئ الأخلاقية والعسكرية منها، تجنب القتال إلا بعد دعوة العدو للحوار وعرض الحجة، والقتال لمن يستحق المقاتلة، وضرورة أن ينال الجنود القسم الكافي من التغذية والراحة والنوم والتدريب الكافي، ولزوم القائد للمكان المناسب أثناء سير المعركة، وتأمين مكان القائد. فكثير من التجارب القتالية كانت تنتهي بخسارة المعركة نتيجة ترصد القائد والقضاء عليه.

4- اتخاذ المواقع العسكرية والقتالية والاستعداد للمعركة: مع أنه في عصر الإمام علي كانت الجيوش لا تزال تعتمد على الأسلحة التقليدية (السيوف والرماح والخيول والجمال)، إلا أنه قد أكد على عدد من المبادئ القتالية التي تستخدمها الجيوش المعاصرة اليوم والتي تعكس الحوكمة الإدارية في ميدان القتال وإدارة المعركة الحديثة، ففي وصية لجيشه يقول: " فإذا نزلتم بعد أو نزل بكم فليكن معسكركم من قبيل الأقران وسفاح الجبال وأثناء الأثناء؛ أي ينبغي أن تقام منطقة الحشد في مكان مناسب وفسيح يمكن الآليات من الانتشار بسرعة، فلا تكن في مشارف الجبال مباشرة ولا في سفوحها الضيقة أو منعطفات الأنهار، إلا من حيث كون هذه السفوح والمنشآت تحمي ظهور المقاتلين؛ وهو معنى قوله: "كي ما يكون لكم رداءً ودونكم مرداً". فالمرد والردء في المعركة الحديثة المشتركة والتكتيك القتالي والطبغرافي هو العمق الدفاعي وقوات النسق الثاني. كما قال: "ولتكن مقاتلتكم من وجه واحد أو وجهين واجعلوا لكم رقباء في صياصي الجبال والمنابك لئلا يأتكم العدو من مكان مخافة أو أمن". أي اجعلوا مراكز ونوبات المراقبة وابعثوا سرايا وفصائل الاستطلاع الحربي والسياسي، وهو ما يعتمل اليوم في مختلف الجيوش من خلال طائرات المراقبة كالأوكس والطائرات المسيرة. ثم يقول: "واعلموا أن مقدمة القوم عيونهم وعيون المقدمة

1. المرجع السابق، ص. 323/3.

2. المرجع السابق، ص. 377/3.

3. المرجع السابق، ص. 326/3.

طلائهم".¹ والقوم هنا الأمة والدولة، ومن الطبيعي أن تكن لها أجهزة أمنيّة داخلية وخارجية واستطلاعية وقاتلية مبنية على معلومات أجهزة الرصد المختصة بمراقبة العدو.

5- التسلسل الهرمي للأمر القتالي: وهو الجانب العمليّ في ميدان المعركة بإحكام الأوامر القتالية عبر دوائر عملياتية سرية منتهاها عند قائد للجند وصاحب الأمر الأول في ذلك. وقد نظمت الأنظمة المعاصرة هذه العملية اليوم وجعلت حالة الطوارئ وإعلان الحرب والتعبئة العامة بيد رئيس الجمهورية. وفي هذا الشأن، يقول الإمام علي: "وليكن رأس جنودك عندك من واساهم في معونته وأفضل عليهم في حدته بما يسعهم ويسع ذويهم من وراءهم من خلف أهلهم حتى يكون همه هماً واحداً جهاد العدو، فإن عطفك عليهم يعطف قلوبهم إليك".² وهذه من أبرز الوصايا التي وضحها الإمام علي وعزف عنها قادة الجيوش في العالم العربي في السنوات الأخيرة؛ إذ أفرغت الجيوش من مهماتها الوطنية وغلب على تعيين القادة بين أوساطها على معايير القرابة وليس الكفاءة، فضلاً عن تدني أجور ومراتب الجنود بالقدر الذي لم يعد يفي بالتزامات الجندي تجاه أهله وذويه، الأمر الذي أدى إلى تسرب الجنود من وحداتهم العسكرية، فأصبحت غير قادرة على تنفيذ المهام القتالية ضد الأعداء في الداخل والخارج. كذلك، ظهر ضعف تركيز قيادة هذه الجيوش على البناء النوعي للقوات المسلحة وعدم تحديث أنظمة القيادة فيها، وضعف التواصل بين القيادة والجنود وعدم تلمس همومهم ومعاناتهم، وعدم تأهيلهم التأهيل اللازم. بل، حصرت القيادات اهتمامها بجني الأموال من مخصصات الجنود وعلى حساب البناء النوعي لوحدها القتالية؛ فهزمت أمام أبسط المواجهات. وقد اهتم الإمام علي بمكانة الجندي فهو عماد المعركة ومحورها الرئيسي والاهتمام به هو صمام حفظ البلاد في السلم والحرب، فيقول الإمام: " فالجنود يأذن الله حصون الرعية وزين الولاة، وعز الدين وسبل الأمن، وليس تقوم الرعية إلاّ بهم ثم لا قوام للجنود إلاّ بما يخرج الله لهم من الخراج الذي يقوون به في جهاد عدوهم، ويعتمدون عليه فيما يصلحهم ويكون من وراء حاجاتهم".³ ويضيف الإمام علي قائلاً: "فافسح في آمالهم وواصل في حسن الثناء عليهم، وتعيد ما أبلى ذوي البلاء منهم، فإن كثرة الثناء عليهم والذكر الحسن تهز الشجاع وتحرض الناكل ... ثم اعرف أن لكل امرئ ما أبلى، ولا تضيفن بلاء امرئ إلى غيره، ولا تقصرن به دون غاية بلائه، ولا يعونك شرف امرئ إلى أن تعظم من بلائه ما كان صغيراً ولا ضيعة امرئ إلى أن تستصغر من بلائه ما كان عظيماً".⁴ ولعل هذه المهمة اليوم لم تعد منوطة بالقائد وحده، بل تعدته إلى دائرة كاملة في عمل الجيوش. ويمكن أن تتجسد هذه الوصايا في عمل الدوائر الآتية:

أ) دائرة التوجيه السياسي والمعنوي لأفراد القوات المسلحة والتي لا تقل أهميّة عن دائرة الإعداد والتعبئة لتعمل على تثقيف الجيوش ورفع معنوياتهم لمواجهة الأعداء.

ب) دائرة الترفيقات والتكريمات ومنح الأوسمة والنياشين للمحسنين من الجنود والضباط وتعيينهم وترقيتهم إلى المناصب الأعلى في الجيش، تبعاً لتخصصاتهم المهنية والكفاءة القتالية والعملياتية الميدانية، وتبعاً لما أبلوه في ميدان المعركة؛ وليس لدرجة القرابة أو المصاهرة للقائد الأعلى أو رئيس الدولة وحاكمها، كما يعمل القادة العرب في الوقت الحاضر. ولنا أن نستعرض نموذجين في هذا الخصوص، أحدهما يقترب من وصايا الإمام علي في هذا الخصوص، والآخر يبتعد عنه. ويتمثل النموذج الأول في قيادة ستالين للجيش الأحمر السوفيتي إبان

1. المرجع السابق، ص. 335/3.

2. المرجع السابق، ص. 335/3.

3. المرجع السابق، ص. 376/3.

4. المرجع السابق، ص. 378/3.

الحرب العالمية الثانية وما بعدها، فعندما عمد بعض جنرالات الجيش إلى ترقية ابن ستالين فاسيلي إلى رتبة جنرال تقريباً من ستالين، لم يرض ستالين وأخضع ابنه للتجربة وعينه قائداً لسرب طيران، فلما أصدر فاسيلي أمراً منفرداً لسرب الطيران للتخليق فوق الساحة الحمراء رغم رداءة الطقس فتسبب ذلك في تحطم طائرتين حربيتين، جرده ستالين من جميع مناصبه ونفاه حيث مكث حتى وفاة والده. أما النموذج الثاني فهم القادة العرب بتجاوزاتهم للقوانين واللوائح المنظمة لعمل القوات المسلحة وترقيتهم لأبنائهم إلى رتبٍ عليا في الجيش والدولة وهم لم يتجاوزوا سن الرشد؛ فضلاً عن منحهم أرقاماً عسكرية ومخصصات مالية وهم لم يخلقوا بعد، ناهيك عما أرتكبه ويرتكبه أبناء قادة هذه الجيوش من مخالفات داخل جيوشهم أو جرائم بحق مواطنيهم خارج جيوشهم. وشتان بين النموذجين.

المطلب الثاني عشر: الضمير الأخلاقي

لم تقر أدبيات الحوكمة الإدارية هذا المبدأ لاعتمادها في تقديرنا على معطيات الإدارة والقوانين والمبادئ الوضعية والرقابة القضائية والقانونية والمساءلة، رغم أنه مهم وأصيل يحسب للإمام علي التأكيد على أهميته. فالقوانين الوضعية بما تتضمن من صرامة لم تنه الإنسان عن ارتكاب الجرائم والرشوة والفساد ونهب المال العام رغم كل مبادئ وأسس الحوكمة الإدارية اليوم. ونأمل من خلال عرض رؤية الإمام علي في هذا الجانب أن تكون سفينة النجاة للقضاء على ظواهر الفساد المالي والإداري في كل العالم وليس فقط في العالم العربي والإسلامي. ويمكن أن نستعرض في هذا الجانب المبادئ الآتية:

1- العدل والإنصاف وإعطاء الحقوق والبعد عن المحسوبية والكرامة الإنسانية تصديقاً لقوله تعالى: {وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً} الإسراء/70. ويقول الإمام علي لولاته: "فأنصفوا الناس من أنفسكم واصبروا لحوائجهم فإنكم خوان الرعية وكلاء الأمة وسفراء الأمة ولا تحسموا أحداً عن حاجته ولا تحبسوه عن طلبته ولا تبيعن للناس كسوة شتاء ولا صيف ولا دابة يعتملون عليها ... ولا تمسن مال أحد من الناس مصلي ولا معاهد، إلا أن تجدوا فرساً أو سلاحاً يعدي به على أهل الإسلام، فإنه لا ينبغي للمسلم أن يدع ذلك في أيدي أعداء الإسلام فيكون شوكة عليه".¹ وفي وصيته لابنه محمد قال: "يا بني اجعل نفسك ميزاناً بينك وبين غيرك، فأحب لغيرك ما تحب لنفسك واركه له ما تكره لها، ولا تظلم كما لا تحب أن تظلم وأحسن كما تحب أن يحسن إليك ... وارض من الناس ما ترضاه لهم من نفسك".²

2- تهذيب النفس وتربيتها على القناعة والرضا بالقليل والتراحم والتكافل بين المسلمين. ويمكن أن نستخلص من بعض وصايا الإمام علي مجموعة من المبادئ منها القناعة حيث يقول: "فالطمع رُقٌّ مؤبد".³ وكبح جماح النفس فيقول: " النفس رئيسة الأخلاق".⁴ ويقول: "من كرمت عليه نفسه هانت عليه شهوته".⁵

1. المرجع السابق، ص. 370/3.

2. المرجع السابق، ص. 347/3.

3. المرجع السابق، ص. 438/4.

4. المرجع السابق، ص. 471/4.

5. المرجع السابق، ص. 477/4.

- 3- رقابة الله واستحضار الثواب والعقاب والخير: حيث يقول الإمام علي: "اتق الله الذي لا بد من لقائه، ولا منتهى لك دونه."¹ ويضيف: "خذوا نهج الخير تهتدوا واصدقوا عن سمت الشر وتقصّدوا الفرائض للفرائض أدوها إلى الله تؤدّكم إلى الجنة، إن الله حراماً غير مجهول وحل حلالاً خير مدخول، وفضل حرمة المسلم على الحرم كلها."²
- 4- الإيمان الرسالي: هو الإيمان بتقوى الله والعمل الصالح. والإيمان عند الإمام علي يقوم على أربع دعائم كما ذكر وهي الصبر واليقين والعدل والجهاد.³ ويضيف الإمام علي: "الإيمان أن تؤثر الصدق حيث يضرك على الكذب حيث ينفعك، وأن لا يكون حديثك فضلاً عن عملك، وأن تتقي الله في حديث غيرك."⁴
- 5- الزهد في الحياة الدنيا: وهو مبدأ عاش عليه الأنبياء الذين حملوا رسالات ربهم ونافحوا من أجل تبليغها ولقوا شتى صنوف العذاب ولم يتوانوا عن إبلاغها للناس.
- 6- ربط الأقوال بالأفعال والنظرية بالتطبيق: وأساس ذلك عند الإمام علي العلم، إذ يقول: "العلم مقرون بالعمل فمن علم عمل والعلم يهتف بالعمل فإن أجابه وإلا ارتحل عنه."⁵ وكان الإمام علي يعمل بما يقول، ويقول ما يعمل، فهو التجسيد الحي لربط الأقوال بالأفعال خلال مسيرته مسلماً إلى جوار رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. وبهذا، ربط الإمام علي بين النظرية والتطبيق وهو من شروط ومبادئ الحوكمة الإدارية مجسداً بمبدأ الشفافية التي سبق عرضه.
- 7- الرفق: وقد استمده الإمام علي من تجربته إلى جوار النبي صلى الله عليه وآله وسلم حيث قال: "الرفق ما دخل بشيء إلا زانه وما خرج عن شيء إلا شانه."⁶ وقد أكد على ذلك في كتاب له إلى عبد الله بن عباس عامله على البصرة بقوله: "... فحادث أهلها بالإحسان إليهم وأحلل عقدة الخوف عن قلوبهم، وقد بلغني تنمرك على بني تميم وغلظتك عليهم ... وأنهم لم يسبقوا بوغم (حرب) في جاهلية أو إسلام، وإن لهم بنا رحماً وقرابة خاصة، نحن مأجورون على صلتها ومزورون على قطيعتها، فأربع (أرفق) أبا العباس رحمك الله فيما جرى على لسانك ويدك خير وشر فإننا شريكان في ذلك وكن عند صالح ظني بك ولا تفلين (تخين رأي فيك) "⁶
- 8- عدم الترويع: والذي يتجلى في وصية الإمام علي لعماله على الصدقات حيث يقول: "ولا تروعن مسلماً ولا تجتازن عليه كارهاً ولا تأخذن عليه أكثر من حق الله في مال، فإذا قدمت الحي فانزل بمائهم من غير أن تخالط أبياتهم ثم أمض إليهم بالسكينة والوقار حتى تقوم بينهم وتسلم عليهم ولا تخدج بالتحية لهم، ثم تقول عباد الله أرسلني إليكم ولي الله وخليفته لأخذ منكم حق الله في أموالكم، فهل في أموالكم من حق فتؤدوه إلى وليه، فإن قال قائل: لا فلا تراجع، وإن أنعم لك منع منطلق معه من غير أن تخيفه أو توعده أو تعسفه أو ترهقه فخذ ما أعطاك، فإن كان له ماشية أو إبل فلا تدخلها إلا بإذنه فإن أكثرها له، فإذا أتيتها فلا تدخل عليها دخول متسلط ولا عنيف به، ولا تنفرن بهيمة ولا تفرزعنها ولا تسوءون صاحبها وأصداغ المال صدعين ثم خيره فإذا اختار فلا تعرضن على ما اختاره."⁷

1. المرجع السابق، ص. 319/3.

2. المرجع السابق، ص. 98/2.

3. المرجع السابق، ص. 414/4.

4. المرجع السابق، ص. 478/4.

5. المرجع السابق، ص. 464/4.

6. المرجع السابق، ص. 329/3.

7. المرجع السابق، ص. 333/3.

النتائج والتوصيات

أولاً: النتائج

- 1- إن أدبيات الحكم الرشيد المعاصرة اهتمت في معالجة ما هو قائم من خلل في مؤسساتها، ولم تكن معنية برسم السياسات المستقبلية لتلك المؤسسات، بينما اهتم العهد بما ينبغي أن تكون عليه مؤسسات الحكم الرشيد في المستقبل.
- 2- إن أدبيات الحكم الرشيد ركزت اهتمامها على الجانب الإداري بغية تحقيق أداء جيد لهذه المؤسسات، بينما عهد الإمام علي لمالك شمل جميع مكونات الدولة ومؤسساتها، وهذا دلالة أكيدة على سعة أفق المعرفة الإدارية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والتربوية والثقافية والإنسانية الحضارية للإمام علي كرم الله وجهه، بحيث مثل هذا العهد مشروع دستور لإقامة دولة وحكومة رشيدة قائمة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتقوى والعمل الصالح والضمير الأخلاقي.
- 3- اهتمت الأدبيات المعاصرة للحكم الرشيد بإصلاح الهيئات الوسيطة للمؤسسات القائمة، فيما أهتم العهد برأس الدولة ومؤسساتها العليا وقرارها لأنها أساس إصلاح الخلل، ومنه وفيه يقع الخلل تبعاً لمبدأ إذا صلح الرأس صلح الجسد.
- 4- إن الإمام علياً كان يريد أن يقيم سلطة مثالية في التاريخ الإنساني هي أقرب إلى المدينة الفاضلة أو الجمهورية الفاضلة التي تنقذ الإنسانية من جور الولاة والحكام، وحلم بها الفلاسفة قديماً واشتراكيو أوروبا حديثاً؛ وحاولوا تجسيدها من خلال الدولة الاشتراكية بقيام الاتحاد السوفيتي والمعسكر الاشتراكي لسبعين عاماً، حيث استمدت تلك الدولة معظم مبادئها من فكر الإمام علي وتجربته في العدالة والمساواة وكذلك محصلة مؤكدة لأفكاره عن السلطة ودورها في تجسيد مصالح المسلمين ومجتمعاتهم في الدولة الإسلامية.
- 5- صدر عهد الإمام علي لمالك الأشتر عن رجل كان على رأس الدولة؛ وقلما اهتم القادة العرب بوضع أسس ومبادئ لدولة المستقبل - وهم على رأسها - فكانت أفكاره خلاصة تجربته السياسية في تأسيس خلافة تقوم على العدل والمساواة ونصرة المستضعفين ومراعاة الضمير الأخلاقي حكماً بين العبد وربّه، وهو ما نجده في عهد الإمام مؤكداً على الضمير الأخلاقي وهو البعد الغائب في الحوكمة الإدارية، ولا نعتقد أن أحداً سبقه إلى ذلك.
- 6- مفهوم الحوكمة الإدارية مفهوم أصيل في فكر الإمام علي، وإمّا غاب تأصيل المفاهيم السياسية والإدارية، لما ظهر عند المفكرين المسلمين في العصر الحديث من التبعية السياسية والاقتصادية للغرب نتيجة الاحتلال الأوروبي لبلدان العالم العربي والإسلامي وعدم ثبوت التجربة السياسية الإسلامية على نمط معين من الحكم السياسي نتيجة هذه التبعية، وهذا لا يعني نفي غزارة المفاهيم السياسية والإدارية في التراث الإسلامي حيث يقع على عاتق الأجيال القادمة التفطيش عنها ودراستها والاستفادة منها في معالجة المشكلات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تواجه الأمة العربية والإسلامية.
- 7- جمع الإمام علي بين فني القيادة السياسية والإدارة والحنكة القتالية والعسكرية وذلك من خلال سلطات التفويض التي كان يمنحها لعماله وولاته على الأمصار الإسلامية، ويظهر ذلك بوضوح في مجموعة الوصايا والخطب والحكم والمكاتبات والعهود، وذلك لتخفيف حدة المركزية المفرطة التي عاشتها الدول، والمشاركة في اتخاذ القرارات السياسية والإدارية وإشراك العاملين معه في الرأي والمشورة. فلم يستأثر خلال تجربته بقرار انفراد فيه هو في صياغته أو تنفيذه دون إشراك قادته ومعاونيه، وكان مثلاً للقائد الديمقراطي الناجح وهذا يحسب له وليس عليه.

ثانياً: التوصيات

- 1- إجراء مزيد من الدراسات لفكر الإمام علي بن أبي طالب في جوانبه الاقتصادية والإدارية بما يخدم حركة التقدم الاقتصادي والسياسي في الوطن العربي وتسهم في حل مشكلاته.
- 2- استخلاص الدروس والعبر من أعلام الفكر الإسلامي لوضع المشروع النهضوي الحديث فكرياً وسياسياً واقتصادياً وثقافياً ليتجاوز السياسة الإدارية في الوطن العربي وخلق وضع أفضل مما هو عليه.
- 3- قيام دوائر القرار السياسي في الوطن بحل مشكلة السلطة والثروة وتقديم تنمية رشيدة أكثر شمولية تحل مشكلة الفقر وتقضي على المديونية الكبيرة لهذه الدول وتلحقها بركب التقدم العلمي والحضاري العالمي.
- 4- استغلال الطاقات البشرية والمادية في الوطن العربي وخلق فرص عمل تجنب هجرة العقول العربية والقدرات العلمية إلى بلدان العالم الغربي وتحقيق التنمية المستدامة لشعوبها.
- 5- القضاء على التبعية الفكرية والمفاهيمية للغرب في جميع المجالات.

المصادر والمراجع:

1. القرآن الكريم
2. محمد عبده، شرح نهج البلاغة للإمام علي (عليه السلام)، دار الحديث، القاهرة، 2004م.
3. ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995م.
4. مصطفى موسى أبو حسين، معايير الحكم الرشيد ودورها في التنمية البشرية، رسالة ماجستير، جامعة الأقصى، غزة فلسطين، 20017م.
5. حسن الزين، الإمام علي وتجربته في الحكم، دار الفكر الحديث للطباعة والنشر، بيروت، 1994م.
6. عبد الرضا الزبيدي، الرسائل السياسية بين علي ومعاوية، دار الكتب العلمية، قم - إيران، 2000م.
7. عبد الأمير دلي مجباس، الحاكمية في فكر الإمام علي، مؤسسة نهج البلاغة، كربلاء، 2016م.
8. المعلوف، أطلس الخليفة علي بن أبي طالب، مكتبة العبيكان، الرياض، 2007م.
9. فرح ضياء مبارك، الحوكمة بين السياسة العامة وسياسة الحكم، رسالة ماجستير جامعة بغداد، 2015م.
10. تقرير البنك الدولي لعام 2004م، إدارة حكم أفضل من أجل التنمية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، تقرير التضمينية والمساءلة، البنك الدولي للإنشاء والتعمير، بيروت، 2005م.
11. رحيم علي صباح، السياسة الاقتصادية للإمام علي، جامعة ميسان بغداد، بحث منشور بموقع الجامعة الالكتروني.
12. البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، تقرير التنمية البشرية لعام 2004، نيويورك، 2005م.
13. تقرير مجموعة الأزمات، المستقبل العربي، العدد (466)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2017م.
14. سليمة حسن، الحوكمة: دراسة في المفهوم، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة الجزائر، 2015م.
15. محمد ياسين غادر، محددات الحوكمة ومعاييرها، المؤتمر العلمي الدولي الأول عولمة الإدارة في عصر المعرفة، جامعة الجنان، طرابلس لبنان، 2012م.